أسباب الاختلاف حول أسباب النزول
دراسة تحليلية

إعداد

د. عماد حسن مرزوق

أستاذ الدراسات الإسلامية المساعد

كلية الآداب – جامعة المنوفية

دورية الانسانيات. كلية الآداب. جامعة دمنهور

العدد الثالث و الستون - يوليه -الجزء الأول - لسنة 2024

أسباب الاختلاف حول أسباب النزول ....دراسة تحليلية

د. عماد حسن مرزوق

ملخص البحث

إن تعيين سبب النزول لا مدخل للاجتهاد فيه وإنما مداره على رواية الصحابى للواقعة التى شهد تنزل القرآن بسببها، ومن ثم فمن المفترض ألا يحدث اختلاف فى ذكر سبب النزول لأن الواقعة التى تنزلت فيها الآية أو الآيات واحدة، والذين شهدوها ورووها عدول لا مطعن فى روايتهم. غير أن هذا الاختلاف قد وقع، وله شواهد كثيرة يذكرها المفسرون والمصنفون فى أسباب النزول.

وإذا كان الوقوف على سبب نزول الآية معينا على فهم معناها، مؤديا إلى توجيه المراد منها، فإن الاختلاف فى سبب النزول سيؤدى – بلا شك – إلى اختلاف فى توجيه هذا المعنى، وعدم تحديد المراد.

وينطلق هذا البحث من إشكالية الاختلاف فى أسباب النزول محاولا أن يكشف عن أسباب هذا الاختلاف ، وقد انتهى البحث إلى تعيين خمسة أسباب كانت وراء هذا الاختلاف وهى

–الاختلاف بسبب اختلاف اجتهاد الصحابة فى تعيين سبب النزول

–الاختلاف بسبب الاختلاف حول صيغ أسباب النزول ودلالتها

–الاختلاف بسبب اختلاف الرواية عن الصحابة قوة وضعفا

–الاختلاف بسبب تعدد سبب النزول

–الاختلاف بسبب تكرار النزول

الكلمات المفتاحية :

أسباب النزول، الاجتهاد، التعارض، الترجيح، تكرار النزول .

Reasons for disagreement about the reasons for descent An analytical study

Dr. Emad Hassan Marzouk
Assistant Professor of Islamic Studies
Faculty of Arts - Al - Menofia University

Abstract:

Determining the reason for the revelation is not subject to ijtihad, but rather its focus is on the companion's narration of the incident due to which he witnessed the revelation of the Qur'an. Therefore, it is assumed that there will be no difference in mentioning the reason for the revelation because the incident in which the verse or verses were revealed is one, and those who witnessed and narrated it are reliable and their narrations are not disputed. However, this difference has occurred, and there is much evidence mentioned by commentators and compilers regarding the reasons for the revelation.

If understanding the reason for the revelation of the verse is helpful in understanding its meaning, leading to directing its intent, then the difference in the reason for the revelation will lead - without a doubt - to a difference in directing this meaning, and not specifying what is intended.

This research starts from the problem of the difference in the reasons for the revelation, trying to reveal the reasons for this difference. The research ended by identifying five reasons that were behind this difference, which are:

-The difference is due to the difference in the ijtihad of the Companions in determining the reason for the revelation

-The difference is due to disagreement about the formulas of the reasons for revelation and their meaning

-The difference is due to the difference in the narration from the Companions, strength and weakness

-The difference is due to the multiple causes of descent

- The difference is due to repeated descent

Key Words

Reasons for revelation, ijtihad, conflict, preference, repetition of revelation.

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه، والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين وبعد :

فإن الأصل فى تعيين أسباب النزول نقل من شهدها من الصحابة – رضى الله عنهم – لأنهم الذين عايشوا تلك الأسباب، وعاصروا تنزل الآيات، فهم المعول عليهم دون غيرهم ممن أتى بعدهم، ولما كان الاعتماد فى تعيين أسباب النزول على ما يروى عمن شهدها ممن لا يشك فى نقلهم ، كانت أسباب النزول مظنة عدم ورود اختلاف فيها، غير أن الذى يتتبع تلك الروايات التى رواها المحدثون، وأوردها المفسرون، وأفردها العلماء بالتصنيف، يجد اختلافات كثيرة بينها، فبعض الصحابة – كما يظهر من الروايات – يذكر من أسباب النزول غير ما يذكره البعض الآخر، وبعض العلماء ينقل فى كتب أسباب النزول خلاف ما ينقله علماء آخرون، و"كثيرا ما يذكر المفسرون لنزول الآية أسبابا متعددة"[1]، فابن الجوزى – على سبيل المثال – يذكر فى سبب نزول قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ [المائدة: 51] ثلاثة أقوال" أحدها: أنها نزلت فى أبى لبابة حين قال لبنى قريظة إذا رضوا بحكم سعد: إنه الذبح. رواه أبو صالح عن ابن عباس وهو قول عكرمة.

والثانى: أن عبادة بن الصامت قال: يا رسول الله إن لى موالى من اليهود، وإنى أبرأ إلى الله من ولاية يهود. فقال عبد الله بن أبى: إنى رجل أخاف الدوائر، ولا أبرأ إلى الله من ولاية يهود. فنزلت هذه الآية. قاله عطية العوفى.

والثالث: أنه لما كانت وقعة أحد خافت طائفة من الناس أن يدال عليهم من الكفار فقال رجل لصاحبه: أما أنا فألحق بفلان اليهودى فآخذ منه أمانا أو أتهود معه. فنزلت هذه الآية، قاله السدى ومقاتل"[2].

إن مثل هذه الاختلافات تشكل ظاهرة فى علم أسباب النزول، وهى ظاهرة اهتم فيها العلماء بتمييز صحيح الروايات من ضعيفها، والترجيح بينها، والجمع بين الصحيح منها ما أمكنهم ذلك، غير أنهم لم يبينوا أسباب هذه الظاهرة، ولم يوضحوا علة هذه الاختلافات،

---

[1] - الإتقان فى علوم القرآن، جلال الدين عبد الرحمن بن أبى بكر السيوطى، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1394ه/ 1974م، 117/1

[2] - زاد المسير فى علم التفسير، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزى، تحقيق عبد الرزاق المهدى، دار الكتاب العربى، بيروت، ط1، ١٤٢٢ هـ، 158/1

ويسعى هذا البحث إلى معالجة هذا الجانب من علم أسباب النزول، ساعيا إلى الكشف عن أسباب وقوع الاختلاف فى تعيين أسباب النزول.

أهمية الموضوع :

لأسباب النزول أهمية كبيرة فى تفسير القرآن، وقد ذكر السيوطى ما لها من أهمية فقال : "منها معرفة وجه الحكمة الباعثة على تشريع الحكم.

ومنها تخصيص الحكم به عند من يرى أن العبرة بخصوص السبب.

ومنها أن اللفظ قد يكون عاما ويقوم الدليل على تخصصه، فإذا عرف السبب قصر التخصيص على ما عدا صورته، فإن دخول صورة السبب قطعى وإخراجها بالاجتهاد ممنوع كما حكى الإجماع عليه القاضي أبو بكر فى التقريب، ولا التفات إلى من شذ فجوز ذلك.

ومنها الوقوف على المعنى وإزالة الإشكال .

قال الواحدى: لا يمكن تفسير الآية دون الوقوف على قصتها وبيان نزولها .

وقال ابن دقيق العيد: بيان سبب النزول طريق قوى فى فهم معانى القرآن .

وقال ابن تيمية: معرفة سبب النزول يعين على فهم الآية فإن العلم بالسبب يورث العلم بالمسبب "[3]. لكن الاختلاف الواقع بين العلماء فى أسباب النزول قد يشكل عائقا أمام الوصول إلى كل ما ذكره العلماء من فوائد أسباب النزول، ويحول دون الإفادة منها فى تفسير القرآن وتجلية معنى الآيات، لذلك فمن الأهمية بمكان أن يقف الدارس لكتاب الله – عز وجل – على أسباب تلك الخلافات حتى يستطيع التمييز بينها، ويتبين له ما يمكن أن يأخذ به منها، وما يجب عليه أن يدعه، وما يستطيع فيه أن يجمع بين تلك الاختلافات على نحو صحيح إن كان يقبل الجمع. ولا يتأتى هذا كله إلا بالوقوف على طبيعة تلك الاختلافات وأسبابها.

منهج البحث :

يقوم البحث على المنهج التحليلى الذى يسعى للكشف عن أسباب الاختلاف وبواعثه، مستعينا باستقراء الروايات المختلفة لأسباب النزول من جهة، وبما ورد من عبارات متناثرة فى كلام العلماء مما يتعلق بتحليل هذه الظاهرة من جهة أخرى. ولما كان المستهدف من البحث تحديد أسباب الخلاف حول أسباب النزول لم يعن البحث بالترجيح بين الآراء المختلفة التى قيلت فى أسباب النزول – إلا فيما يقتضيه المقام– إذ يخرج هذا عن غاية

---

[3] - الإتقان فى علوم القرآن، 107/1

البحث، وقد حرصت على تدعيم ما أذكره بشواهد تطبيقية مما جاء فى كتب التفسير وأسباب النزول والحديث النبوى.

الدراسات السابقة :

أما الدراسات السابقة فى الموضوع عند القدماء فجاءت شذرات متفرقة فى مصنفات علوم القرآن وأسباب النزول ولم يفردوا لموضوع أسباب الاختلاف حول أسباب النزول حديثا خاصا، بل جاء حديثهم عن ذلك منثورا فى كتبهم غير مجموع فى مبحث خاص به أو مصنف مستقل، ولذلك فإن السيوطى عندما ذكر بعض أسباب الاختلاف ختم كلامه بقوله " تنبيه : تأمل ما ذكرته لك فى هذه المسألة، واشدد به يديك، فإنى حررته واستخرجته بفكرى من استقراء صنيع الأئمة ومتفرقات كلامهم، ولم أسبق إليه"[4]. وعلى الرغم من تنبيه السيوطى إلى أن البحث فى أسباب الاختلاف فى أسباب النزول كان لا يزال فى طور بداياته، فإن أحدا ممن أتى بعده لم يعط مزيد اهتمام لدراسة الموضوع بصورة أكبر مما ذكره السيوطى، بل اكتفت الدراسات بعده بتكرار بعض ما جاء فى كلام السيوطى وغيره[5]، وقد أسفر ذلك عن خلو المكتبة الإسلامية من دراسة معاصرة مستقلة ببحث هذا الموضوع.

وقد عرضت بعض الدراسات المعاصرة إلى أسباب الاختلاف فى أسباب النزول فى أثناء تناولها لموضوعات أخرى كما يظهر فى كتاب (المحرر فى أسباب نزول القرآن من خلال الكتب التسعة . دراسة الأسباب رواية ودراية)[6] لخالد بن سليمان المزينى، وكما فى رسالة عبد الله طاهر محمود إسماعيل زيد، وموضوعها (معرفة أسباب النزول وأثرها فى اختلاف المفسرين والفقهاء)[7]. وقد أفرد عماد الدين محمد الرشيد فى كتابه (أسباب النزول وأثرها فى بيان النصوص. دراسة مقارنة بين أصول التفسير وأصول الفقه) فصلا بعنوان (تعارض روايات أساب النزول) لكنه لم يتعرض فيه لأسباب الاختلاف الذى هو موضوع

---

[4] - الإتقان فى علوم القرآن، 126/1

[5] - انظر على سبيل المثال : علوم القرآن الكريم، د. نور الدين عتر، دار المنهاج القويم، دمشق، ط1، 2021/1442، ص 46 وما بعدها

[6] - المحرر فى أسباب نزول القرآن من خلال الكتب التسعة . دراسة الأسباب رواية ودراية، د. خالد بن سليمان المزينى، دار ابن الجوزى، الرياض، ط1، 1427ه . انظر المبحث الخامس (بواعث الخطأ فى أسباب النزول) 72/1

[7] - معرفة أسباب النزول وأثرها فى اختلاف المفسرين والفقهاء، عبد الله طاهر محمود إسماعيل زيد، رسالة ماجستير بإشراف الدكتور محسن الخالدى، الدكتور محمد السيد، جامعة النجاح الوطنية ، 2003م . انظر المطلب الأول (الألفاظ التى يعبر بها عن سبب النزول) ص 20

هذا البحث، وإنما تناول فيه – كما قال – "الطريقة التى ينبغى أن يسلكها الباحث ليوفق بين الروايات المتعددة، والتى قد تصل إلى درجة التعارض فيما يبدو للباحث"[8].

خطة البحث :

يقع البحث فى خمسة مباحث يتناول كل واحد منها سببا من أسباب الاختلاف فى أسباب النزول، وذلك على النحو الآتى :

المبحث الأول – الاختلاف بسبب اختلاف اجتهاد الصحابة فى تعيين سبب النزول

أسباب النزول من العلوم النقلية التى لا تعتمد على اجتهادات العلماء، والصحابة – وحدهم – هم الذين ينقل عنهم تعيين أسباب النزول، لأنهم من شهدوها، دون غيرهم ممن جاءوا بعدهم من التابعين وتابعيهم، ولذلك يقول الواحدى : "لا يحل القول فى أسباب نزول الكتاب إلا بالرواية والسماع ممن شاهدوا التنزيل، ووقفوا على الأسباب، وبحثوا عن علمها، وقد قال محمد بن سيرين سألت عبيدة[9]عن آية من القرآن فقال: اتق الله وقل سدادا، ذهب الذين يعلمون فيم أنزل الله القرآن"[10] يقصد عبيدة بذلك الصحابة.

وإذا كان من المتفق عليه أن تعيين أسباب النزول لا اجتهاد فيه ممن جاء بعد الصحابة، فهل كان محل اجتهاد – أحيانا– من الصحابة أنفسهم؟

يشير السيوطى إلى هذا الاجتهاد حين يذكر أن الصحابة كانوا يعينون سبب النزول بناء على القرائن المحتفة بالوقائع التى صاحبت نزول القرآن، وأن بعض الصحابة لم يكن جازما فى تعيين سبب النزول، يقول السيوطى: "معرفة سبب النزول أمر يحصل للصحابة بقرائن تحتف بالقضايا وربما لم يجزم بعضهم فقال أحسب هذه الآية نزلت فى كذا"[11]. ولا شك أن تحديد هذه القرائن التى يتعين بها سبب النزول هو ضرب من الاجتهاد. ثم يمثل السيوطى لعدم قطع بعض الصحابة بسبب النزول بالحديث الذى رواه البخارى وغيره "عن عروة ، قال : خاصم الزبير رجلا من الأنصار في شريج من الحرة ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم : اسق يا زبير ، ثم أرسل الماء إلى جارك ، فقال الأنصارى : يا رسول الله ، أن كان ابن عمتك ؟ فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم قال : اسق يا زبير، ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر، ثم أرسل الماء إلى جارك، واستوعى النبى صلى الله

---

[8] - أسباب النزول وأثرها فى بيان النصوص. دراسة مقارنة بين أصول التفسير وأصول الفقه، د. عماد الدين محمد الرشيد، دار الشهاب، دمشق، 1420ه/ 1999م، ص162

[9] - هو عبيدة بن عمرو السلمانى المرادى (ت 71ه) أسلم بعد النبى صلى الله عليه وآله وسلم بعامين ولم يلقه [انظر : تذكرة الحفاظ 70/1]

[10] - الإتقان فى علوم القرآن، 115/1

[11] - الإتقان فى علوم القرآن، 115/1

عليه وسلم للزبير حقه فى صريح الحكم حين أحفظه الأنصارى، وكان أشار عليهما بأمر لهما فيه سعة، قال الزبير: فما أحسب هذه الآيات إلا نزلت فى ذلك : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ [النساء:65]"[12] فقول الزبير بن العوام رضى الله عنه " فما أحسب إلا نزلت فى ذلك" يفيد ترجيحه – دون أن يقطع – أن تلك الواقعة هى سبب النزول، وهو اجتهاد منه فى تعيين سبب النزول.

وقد صرح الطاهر بن عاشور بوقوع الوهم من الصحابى أحيانا عند ذكر سبب النزول فقد عقب على ما أخرجه الترمذى "عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال: كانت بنو سلمة فى ناحية المدينة، فأرادوا النقلة إلى قرب المسجد فنزلت هذه الآية ﴿ إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي الْمَوْتَى وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَارَهُمْ ﴾ [يس:13] فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إن آثاركم تكتب فلا تنتقلوا"[13] . قال الطاهر بن عاشور تعقيبا على تلك الرواية " وتوهم راوى الحديث أن هذه الآية نزلت فى ذلك وسياق الآية يخالفه، ومكيتها تنافيه"[14].

وذكر الطاهر بن عاشور مثل ذلك أيضا تعقيبا على ما أخرجه الترمذى "عن ابن عباس رضى الله عنه قال: مر يهودى برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وهو جالس، قال: كيف تقول يا أبا القاسم يوم يجعل الله السماء على ذه وأشار بالسبابة، والأرض على ذه، والجبال على ذه، وسائر الخلق على ذه؟ كل ذلك يشير بأصابعه، قال: فأنزل الله عز وجل ﴿ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ ﴾ [الزمر: 67]"[15]." فقال : " وهو وهم من بعض رواته، وكيف وهذه مكية، وقصة الحبر مدنية"[16].

ومما يدل على أن من أسباب الاختلاف فى أسباب النزول اختلاف اجتهاد الصحابة فى تعيينها ما ذكره العلماء من أن رواية الصحابى الذى شهد فيها سبب النزول تقدم على رواية الصحابى التى لم يشهد فيها سبب النزول.

---

[12] - الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه (صحيح البخارى)، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبة الجعفى، تحقيق محمد أحمد عيسى، مكتبة الرحاب، القاهرة، ط1، 1428هـ/ 2007م،كتاب التفسير، باب: فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم، [4332]

[13] - الجامع المختصر من السنن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعرفة الصحيح والمعلول وما عليه العمل (سنن الترمذى) ، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك الترمذى، تحقيق أحمد شاكر وآخرين، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابى الحلبى، ط2، ١٣٩٥ هـ /١٩٧٥م، أبواب تفسير القرآن، باب: ومن سورة يس، [3297]

[14] - تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد (التحرير والتنوير)، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسى، الدار التونسية للنشر، تونس، 1984م، 56/22

[15] - سنن الترمذى، أبواب تفسير القرآن، باب: ومن سورة الزمر، [3310]

[16] - التحرير والتنوير، 64/24

مثال ذلك ما روى فى سبب نزول قوله تعالى ﴿وَيَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنۡ أَمۡرِ رَبِّي وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلۡعِلۡمِ إِلَّا قَلِيلا﴾ [الإسراء:85] حيث رويت فى سبب نزولها روايتان:

الأولى أخرجها البخارى عن عبد الله بن مسعود– رضى الله تعالى – عنه "قال: بينا أنا مع النبى صلى الله عليه وسلم في حرث وهو متكئ على عسيب إذ مر اليهود، فقال بعضهم لبعض: سلوه عن الروح. فقالوا: ما رابكم إليه؟ وقال بعضهم لا يستقبلكم بشيء تكرهونه. فقالوا: سلوه، فسألوه عن الروح . فأمسك النبى صلى الله عليه وسلم فلم يرد عليهم شيئا، فعلمت أنه يوحى إليه فقمت مقامى فلما نزل الوحى قال ﴿وَيَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنۡ أَمۡرِ رَبِّي وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلۡعِلۡمِ إِلَّا قَلِيلا﴾ [الإسراء:85] "[17].

أما الرواية الثانية فقد وردت عن ابن عباس – رضى الله عنه – وأخرجها الترمذى فى سننه وصححها "قال: قالت قريش ليهود: أعطونا شيئا نسأل هذا الرجل، فقال : سلوه عن الروح، فسألوه عن الروح، فأنزل الله تعالى ﴿وَيَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنۡ أَمۡرِ رَبِّي وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلۡعِلۡمِ إِلَّا قَلِيلا﴾ [الإسراء:85]، قالوا: أوتينا علما كثيرا أوتينا التوراة، ومن أوتى التوراة فقد أوتي خيرا كثيرا، فأنزلت﴿ قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لِكَلِمَاتِ رَبِّى لَنَفِدَ الْبَحْرُ﴾ [الكهف:109] إلى آخر الآية"[18].

فالرواية الأولى عن ابن مسعود رضى الله عنه تقتضى أن سبب نزول الآية كان فى المدينة، والرواية الثانية عن ابن عباس رضى الله عنه تقتضى أن ذلك كان فى مكة، وقد رجح العلماء رواية البخارى عن ابن مسعود، لأن رواية البخارى أقوى من غيرها، بالإضافة إلى أن صيغة رواية ابن مسعود فيها تصريح بأنه شهد سبب النزول بخلاف الرواية الثانية عن ابن عباس، وحيث جاءت صيغة الرواية بتصريح الصحابى بشهوده سبب النزول فإن ذلك يعد مرجحا لها على غيرها من الروايات التى لم يصرح فيها الصحابى بشهوده هذا السبب، وفى ذلك يقول السيوطى: " الحال الرابع أن يستوى الإسنادان في الصحة فيرجح أحدهما بكون راويه حاضر القصة أو نحو ذلك من وجوه الترجيحات"[19].

وبغض النظر عن الترجيح بين الروايتين الصحيحتين فإن هذا المثال يدلنا على وقوع الاختلاف بين الصحابة فى تعيين سبب النزول، وأن بعضهم كان يذكر من أسباب النزول ما لم يشهده ولا يكون ذلك منه إلا عن اجتهاد.

---

[17] - صحيح البخارى ،كتاب التفسير، باب ويسئلونك عن الروح [4465]. وكذلك: صحيح مسلم بشرح النووى : مسلم بن الحجاج بن مسلم النيسابورى، مكتبة الإيمان ، المنصورة ، د.ت، باب سؤال اليهود النبى عن الروح [5131].

[18] - سنن الترمذى، أبواب التفسير، باب: ومن سورة بنى إسرائيل، [3213]

[19] - الإتقان فى علوم القرآن، 120/1

وقد يقال إن رواية البخارى أصح من رواية غيره بما ينتفى معه وقوع الخلاف بين الصحابة فى تعيين سبب النزول وما يترتب على ذلك من القول باجتهادهم فى تعيين سبب النزول، ويرد الأمر عند ذلك إلى قوة الرواية وضعفها، فيجاب عن ذلك بأن الخلاف فى أسباب النزول قد وقع فى روايات البخارى نفسه، وإذا كان سبب الترجيح ورود الرواية فى صحيح البخارى فكيف يمكن الترجيح بين الروايات المختلفة لأسباب النزول التى جاءت كلها فى صحيح البخارى نفسه؟

ومن أمثلة اختلاف أسباب النزول فى روايات البخارى نفسه :

أ- ما رواه البخارى فى سبب نزول قول الله عز وجل﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ ﴾ [آل عمران:77] عن " عبد الله بن أبى أوفى رضى الله تعالى عنهما أن رجلا أقام سلعة فى السوق، فحلف فيها لقد أعطى بها ما لم يعطه ليوقع فيها رجلا من المسلمين فنزلت ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ [آل عمران:77] إلى آخر الآية "[20].

وأخرج البخارى فى الباب نفسه – باب ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ ﴾ [آل عمران:77] – عن " عبد الله بن مسعود رضى الله تعالى عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من حلف يمين صبر ليقتطع بها مال امرئ مسلم لقى الله وهو عليه غضبان، فأنزل الله تصديق ذلك ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِى الْآخِرَةِ ﴾ [آل عمران:77] إلى آخر الآية. قال: فدخل الأشعث بن قيس، وقال: ما يحدثكم أبو عبد الرحمن؟ قلنا: كذا وكذا. قال: فىَّ أنزلت، كانت لي بئر فى أرض ابن عم لى، قال: النبى صلى الله عليه وسلم بينتك أو يمينه. فقلت: إذاً يحلف يا رسول الله . فقال النبى صلى الله عليه وسلم : من حلف على يمين صبر يقتطع بها مال امرئ مسلم وهو فيها فاجر لقى الله وهو عليه غضبان"[21].

فهاتان روايتان فى صحيح البخارى بينهما اختلاف فى تعيين سبب النزول، والرواية الثانية يذكر فيها عبد الله بن مسعود سببا مجملا، بينه الأشعث بن قيس رضى الله عنه بشىء من التفصيل، حيث ذكر أنه كان صاحب الواقعة التى نزلت فيها الآية، وفى قوله (فىَّ أنزلت) تصديق لكلام عبد الله بن مسعود. وهو سبب غير السبب المذكور فى الرواية الأولى.

---

[20] - صحيح البخارى،كتاب التفسير، باب: إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا أولئك لا خلاق لهم، [4276]

[21] - صحيح البخارى،كتاب التفسير، باب: إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا أولئك لا خلاق لهم ،[4275].

وقد نقل خالد المزينى ترجيح ابن العربى لرواية ابن مسعود، ومال إلى هذا الترجيح لأسباب منها أن "القصة بين الأشعث وبين رجل من اليهود، والآية التى بعد هذه الآية تتحدث عن اليهود فى قوله ﴿ وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلْوُونَ أَلْسِنَتَهُمْ بِالْكِتَابِ﴾ [آل عمران: 78] والآية التى قبلها تتحدث عنهم أيضا فى قوله ﴿وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنْهُ بِقِنْطَارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأْمَنْهُ بِدِينَارٍ لَا يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَائِمًا﴾ [آل عمران:7] ومما يؤيد هذا أيضا أن حديث ابن مسعود رواه السبعة بينما لم يرو حديث ابن أبى أوفى سوى البخارى، والكثرة فى الغالب قرينة على الصواب. ثم الأشعث – رضى الله عنه –يحلف ويقول: فىّ والله كان ذلك، وهو لن يحلف إلا على ما ثبت عنده"[22].

لكن على الرغم من هذا الترجيح فإن السؤال الذى يطرح نفسه هو كيف وقع مثل هذا الاختلاف بين روايتين صحيحتين رواهما البخارى؟

وليس من تعليل سوى أن يرد ذلك إلى اجتهاد الصحابى، ويكون الجواب عن حديث ابن أبى أوفى "أن يقال هذا ما غلب على ظنه من نزولها وليس بالضرورة أن يكون هو الصواب"[23].

ب– ما رواه البخارى فى سبب نزول قول الله عز وجل﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا﴾ [آل عمران:188] فقد روى البخارى روايتين مختلفتين فى سبب نزول الآية تفيد الأولى أن سبب نزولها المنافقون، وتفيد الثانية أن سبب نزولها اليهود.

أما الرواية الأولى فقد أخرجها البخارى عن "أبى سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه أن رجالا من المنافقين على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الغزو تخلفوا عنه وفرحوا بمقعدهم خلاف رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإذا قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتذروا إليه وحلفوا، وأحبوا أن يحمدوا بما لم يفعلوا فنزلت ﴿ لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا ﴾ [آل عمران:188] الآية "[24].

وأما الرواية الثانية فقد أخرجها البخارى فى الباب نفسه "عن ابن أبى مليكة أن علقمة بن وقاص أخبره أن مروان قال لبوابه : اذهب يا رافع إلى ابن عباس، فقل: لئن كان كل امرئ فرح بما أوتى، وأحب أن يحمد بما لم يفعل معذبا لنعذبن أجمعون، فقال ابن عباس: وما لكم ولهذه ؟ إنما دعا النبى صلى الله عليه وسلم يهود، فسألهم عن شىء فكتموه إياه

---

[22] - المحرر فى أسباب النزول، 307/1

[23] - المحرر فى أسباب النزول، 308/1

[24] - صحيح البخارى، كتاب التفسير، باب: لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا، [4291]

وأخبروه بغيره، فأروه أن قد استحمدوا إليه بما أخبروه عنه فيما سألهم، وفرحوا بما أتوا من كتمانهم، ثم قرأ ابن عباس ﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ﴾ [آل عمران:187] كذلك حتى قوله ﴿ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا ﴾[آل عمران:188]"[25].

وقراءة ابن عباس لقوله تعالى ﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ﴾ [آل عمران:187]، قبل الآية التى سئل عنها فيه بيان للاعتماد على السياق فى الترجيح بين الأسباب المختلفة.

ج – ما رواه البخارى فى سبب نزول قوله تعالى ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِى حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ﴾ [الفرقان:69]

فقد أخرج عن " ابن عباس رضى الله تعالى عنهما أن ناسا من أهل الشرك كانوا قد قتلوا وأكثروا وزنوا وأكثروا، فأتوا محمدا صلى الله عليه وسلم فقالوا: إن الذى تقول وتدعو إليه لحسن لو تخبرنا أن لما عملنا كفارة فنزل ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ﴾ ونزل ﴿ قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ ﴾ [الفرقان:69]"[26].

وأخرج البخارى أيضا عن "عن عمرو بن شرحبيل قال: قال عبد الله: قال رجل: يا رسول الله أى الذنب أكبر عند الله ؟ قال: أن تدعو لله ندا وهو خلقك. قال: ثم أى؟ قال: ثم أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك. قال: ثم أى؟ قال: ثم أن تزانى بحليلة جارك. فأنزل الله عز وجل تصديقها ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِى حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ﴾ [الفرقان:69] الآية"[27].

قال القرطبى تعقيبا على الرواية الثانية "و(قوله: فأنزل الله تصديقها: ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِى حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ﴾) يعنى إلى آخر الآية؛ ظاهر هذا: أن هذه الآية نزلت بسبب هذا الذنب الذى ذكره النبى – صلى الله عليه وسلم –، وليس كذلك؛ لأن الترمذى قد روى هذا الحديث، وقال فيه: وتلا النبى – صلى الله عليه وسلم – هذه الآية: ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾الآية، بدل: فأنزل الله،

---

[25] - صحيح البخارى، كتاب التفسير، باب لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا، [4292]

[26] - صحيح البخارى، كتاب التفسير، باب يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب جميعا إنه هو الغفور الرحيم، [4532].

[27] - صحيح البخارى، كتاب الديات، باب ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم، [6468]

وظاهره أنه – عليه الصلاة والسلام – قرأ بعد ذكر هذا الحديث ما قد كان أنزل منها، على أن الآية تضمنت ما ذكره فى حديثه بحكم عمومها"[28].

وكلام القرطبى يدل على أن الراوى قد غير لفظ (تلا) فجعل مكانه (فأنزل)، مما يرجح الرواية الأولى، ويبين سبب التعارض بين روايتى البخارى.

فهذه الأمثلة تبين أن التعويل على الاختلاف بين صحة الروايات فى تعليل سبب الاختلاف فى أسباب النزول غير مطلق من جميع الوجوه، فهذه روايات كلها فى أعلى درجات الصحة وقد رواها البخارى، وعلى الرغم من ذلك تذكر أسبابا مختلفة للنزول، وعلى ذلك فليس من تعليل لمثل هذه الروايات سوى بإرجاع هذا الاختلاف إلى الاختلاف بين الصحابة أنفسهم اجتهادا من بعضهم فى تعيين سبب النزول، أو بغير ذلك من أسباب أخرى دون أن يكون من بينها الاختلاف فى قوة الروايات.

وإذا كان الاختلاف قد وقع بين روايات البخارى التى لا خلاف فى صحتها فإن الخلاف بين الروايات الصحيحة الأخرى الواردة عند غير البخارى أكثر[29].

ومن الواضح أن سبب هذا الاختلاف ليس ضعف النقل عن الصحابة، إذ الروايات فى هذه الحالة كلها صحيحة، بل فى أعلى درجات الصحة، كما هو الحال فى روايات البخارى، وعلى ذلك فقد يكون سبب الاختلاف فى أسباب النزول ناشئا من اختلاف الصحابة أنفسهم فى تعيين السبب، وذلك بسبب اجتهاد بعضهم فى تعيين السبب على خلاف ما ذكره الآخرون.

---

[28] -المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبى، تحقيق محيى الدين ديب ميستو وآخرين، دار ابن كثير، دمشق،بيروت، دار الكلم الطيب، دمشق، بيروت، ط1، ١٤١٧ هـ / ١٩٩٦م، 281/1

[29] - انظر أمثلة ذلك فى كتاب : المحرر فى أسباب نزول القرآن من خلال الكتب التسعة، 90/1 وما بعدها

المبحث الثانى – الاختلاف بسبب الاختلاف حول صيغ أسباب النزول ودلالتها:

اختلفت الصيغ الواردة فى التعبير عن أسباب النزول، وقد وقع فيها الخلاف من حيث ثبوتها عن الصحابة، ومن حيث دلالتها على سبب النزول وذلك على النحو التالى :

الصيغة الأولى :

وهى الصيغة التى يصرح فيها بسبب النزول بأن يقال (سبب نزول الآية كذا)، يقول الزرقانى: "تختلف عبارات القوم فى التعبير عن سبب النزول. فتارة يصرح فيها بلفظ السبب فيقال: سبب نزول الآية كذا. وهذه العبارة نص في السببية لا تحتمل غيرها"[30]، وقد ذكرها عبد المجيد غزلان ضمن العبارات التى يعبر بها الصحابى بدلالة قاطعة عن سبب النزول فقال: "فإذا قال الصحابى: سبب نزول هذه الآية كذا. فواضح أن هذه العبارة يراد بها ذكر سبب النزول"[31]، وعلى الرغم من كثرة ورود هذه الصيغة فى التفاسير وكتب أسباب النزول ومصنفات علوم القرآن، فقد وقع الخلاف فى ثبوتها عن الصحابة، فلاحظ غير واحد من الباحثين أن هذه الصيغة لم ترد على لسان أحد من الصحابة فى روايات أسباب النزول التى هى المناط فى تعيين أسباب النزول، يقول فضل حسن عباس: "إن عبارة سبب النزول لم تكن معلومة فى عهد الصحابة والتابعين رضوان الله عليهم، فلم نجد رواية من الروايات عن الصحابة قال فيها: سبب نزول هذه الآية كذا، كما تشعر عبارات بعض الكاتبين رحمهم الله"[32]. لذلك عدها عبد الله طاهر "صيغة افتراضية" وقد أكد على ماذهب إليه بقوله "مصطلح (سبب النزول) إنما ورد متأخرا عن زمن الصحابة والتابعين رضى الله عنهم، ومن هنا يستبعد أن يأتوا بهذه الصيغة للتعبير عن سبب النزول، وبالتالى لا وزن لها فى الصيغ التى يعبر بها عن سبب النزول، فلا داعى لمناقشتها والإطالة فى بحثها"[33]، وقد ذهب بسام الجمل إلى تحديد العصر الذى ظهرت فيه هذه الصيغة، وانتهى إلى "أن الصيغة النهائية المعبرة عن علم أسباب النزول قد استقرت بمعناها الاصطلاحى– استقرارا نهائيا فى النصف الأول من القرن الرابع الهجرى. ويعنى ذلك أن التفاسير المؤلفة بعد الطبرى – التى اعتنى فيها أصحابها بأسباب نزول القرآن – كرست استعمال الصيغة

---

[30] - مناهل العرفان فى علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزرقانى، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، مصر، ط3، د.ت، 114/1

[31] - البيان فى مباحث من علوم القرآن، د. عبد الوهاب عبد المجيد غزلان، مطبعة دار التأليف، د.ت، د.ط، ص 103

[32] - إتقان البرهان فى علوم القرآن، د.فضل حسن عباس، دار الفرقان، الأردن، ط1، 1997م، 252/1

[33] - معرفة أسباب النزول، ص 20

المذكورة آنفا"[34]، وقد ذهب خالد المزينى إلى ماذهب إليه عبد الله طاهر من عدم ورود هذه الصيغة فى كلام الصحابة فقال عن صيغة (سبب نزول الآية كذا) "فهذا لا وجود له فى الواقع، فمع معاصرتى لأسباب النزول طول مدة البحث، وكثرة تقليبى لها لم أجد سببا واحدا وردت فيه هذه الصيغة"[35].

وقد انتقد خالد المزينى من أثبت تلك الصيغة ممن جاء بعد الزرقانى فقال "الزرقانى لم يذكر مثالا لهذا، ولا يخفى أن القواعد إنما تستمد من الأمثلة فأين هى الأمثلة هنا؟ ولعلى أعتذر للزرقانى هنا بأنه كان يتصور وجود شىء من هذا مع عدم استحضاره للمثال حين الكتابة فسطر ما كان يتصور. لكنى أعجب كثيرا ممن تابعه من المؤلفين على ذلك، إذ كان بإمكانهم البحث والتحرير قبل التسليم والتسطير"[36].

ولعل الزرقانى لم يقصد (بالقوم) الصحابة وإنما قصد العلماء الذين يذكرون فى كتبهم أسباب النزول، وعلى رأسهم المفسرون الذين تمتلئ تفاسيرهم بهذه الصيغة. وعلى كل حال فمن الواضح أن هذه الصيغة التى عدها الزرقانى صيغة صريحة لم ترد فى أى رواية عن الصحابة الذين عليهم مدار معرفة أسباب النزول. وورود هذه الصيغة فى كتب العلماء لا يثبت على سبيل الاستقلال أن ما يذكرونه بعدها من أسباب النزول قطعى فى ثبوت هذا السبب.

الصيغة الثانية :

أن يذكر الصحابى الواقعة ثم يردفها بقوله (فنزل قوله كذا)، أو نحو ذلك. وقد عدها الزرقانى من الصيغ القطعية فى أسباب النزول يقول الزرقانى: "وتارة لا يصرح بلفظ السبب ولكن يؤتى بفاء داخلة على مادة نزول الآية عقب سرد حادثة، وهذه العبارة مثل تلك فى الدلالة على السببية أيضا"[37].

ويرى خالد المزينى أن وجود هذه الصيغة – على الرغم من أنها الأكثر استعمالا فى أسباب النزول– لا يعنى " أن يكون الحديث سببا للنزول"[38]، ودليل المزينى الذى قدمه على إنكار اطراد دلالة هذه الصيغة على سبب النزول هو استقراء الروايات التى استظهر من بعضها أنها جاءت على هذه الصيغة على الرغم من كونها ليست سببا للنزول على

---

34 - أسباب النزول علما من علوم القرآن، د.بسام الجمل ، المركز الثقافى العربى، الدار البيضاء، المملكة المغربية، ط1، 2005م، ص75

35 - المحرر فى أسباب النزول، 1/ 115

36 - المحرر فى أسباب النزول، 1/ 115

37 - مناهل العرفان فى علوم القرآن، 115/1

38 - المحرر فى أسباب النزول، 1/ 116

الحقيقة، وقد ذكر مثالا على ذلك خمس روايات عقب عليها بقوله" فهذه الأحاديث وقع فيها المنصوص وهو دخول فاء التعقيب على مادة النزول وليست أسباب نزول"[39].

ويلفت السيوطى النظر إلى أن صيغة (فنزلت) عقب ذكر الواقعة قد ترد فى الرواية وهماً من الراوى بدلا من كلمة (فتلا)، يقول السيوطى "قد يكون فى إحدى القصتين (فتلا)، فَيَهِم الراوى فيقول: (فنزل) مثاله ما أخرجه الترمذى وصححه[40]عن ابن عباس قال مر يهودى بالنبى فقال : كيف تقول يا أبا القاسم إذا وضع الله السموات على ذِه، والأرضين على ذِه، والماء على ذِه، والجبال على ذِه، وسائر الخلق على ذِه؟ فأنزل الله ﴿ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ ﴾ [الزمر: 67] الآية. والحديث فى الصحيح بلفظ (فتلا رسول الله)، وهو الصواب، فإن الآية مكية"[41].

وإلى مثل ذلك أشار الطاهر بن عاشور تعقيبا على الحديث الذى أخرجه مسلم "عن ابن عباس أنه قال: مطر الناس على عهد النبى – صلى الله عليه وسلم – فقال النبى: أصبح من الناس شاكر، ومنهم كافر، قالوا : هذه رحمة الله ، وقال بعضهم : لقد صدق نوء كذا ونوء كذا . قال فنزلت ﴿ فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ ﴾ [الواقعة:75] حتى بلغ ﴿ وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ ﴾ [الواقعة:82]"[42] حيث استشكل أن يروى ابن عباس سبب النزول للآية وهى مكية و"لم يكن فى سن أهل الرواية في مدة نزول هذه السورة بمكة"[43] فقال: " ولعل الراوى عنه لم يحسن التعبير عن كلامه فأوهم بقوله فنزلت ﴿ فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ﴾ [الواقعة:75] بأن يكون ابن عباس قال : فتلا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ﴿ فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ﴾ [الواقعة:75]، أو نحو تلك العبارة. وقد تكرر مثل هذا الإيهام في أخبار أسباب النزول"[44].

وقد ذهب بعض العلماء المحدثين إلى معان أخرى لهذه الصيغة فمنهم من حملها على معنى (التذكير) بالنازل، وليس المعنى الشائع عند المتقدمين لسبب النزول، وقد نقل هذا الرأى طاهر الجزائرى فقال "وقد ذكر بعض المحققين عبارة تتعلق بما نحن فى صدده قال فيها: روى البخارى فى صحيحه عن أبى سعيد الخدرى أنه قال كانت بنو سلمة فى ناحية المدينة، فأرادوا النقلة إلى قرب المسجد، فنزلت هذه الآية ﴿ إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي الْمَوْتَى وَنَكْتُبُ

---

[39] - المحرر فى أسباب النزول، 1/ 117

[40] - سبق تخريجه

[41] - الإتقان فى علوم القرآن، 124/1

[42] - صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان كفر من قال مطرنا بالنوء، [234]

[43] - التحرير والتنوير، 340/27

[44] - التحرير والتنوير، 340/27

مَا قَدَّمُوا وَآَثَارَهُمْ ﴾[يس:13] فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا بنى سلمة دياركم تكتب آثاركم، وقد روى مسلم فى صحيحه نحوه عن جابر وأنس. وفى هذا القول نظر. فإن سورة يس مكية. وقصة بنى سلمة بالمدينة، إلا أن يقال إن هذه الآية وحدها مدنية، وأحسن من هذا أن يقال إن هذه الآية ذكرت عند هذه القصة ودلت عليها وذكروا بها عندها إما من النبى صلى الله عليه وسلم أو من جبريل فأطلق على ذلك النزول. ولعل هذا مراد من قال فى نظائر ذلك: نزلت مرتين"[45].

ومعنى التذكير قد أشار إليه ابن الحصار بقوله فى معرض قوله تعالى ﴿ وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ﴾ [النحل:126] حيث قال" ويجمع بأنها نزلت أولا: بمكة قبل الهجرة مع السورة لأنها مكية، ثم ثانيا: بأحد، ثم ثالثا: يوم الفتح تذكيرا من الله لعباده، وجعل ابن كثير من هذا القسم آية الروح"[46].

ويتبين من هذا أن ورود تلك الصيغة ليس عاصما من الاختلاف فى أسباب النزول، فقد ترد وتكون من أوهام الرواة، هذا فضلا عن الاختلاف حول ما تفيده هذه الصيغة فى حال ثبوت الرواية بها.

الصيغة الثالثة

وهى أن تفيد الرواية نزول الآية عقب سؤال الرسول – صلى الله عليه وآله وسلم– عن شىء، قال الزرقانى "ومرة يسأل الرسول فيوحى إليه ويجيب بما نزل عليه، ولا يكون تعبير بلفظ سبب النزول ولا تعبير بتلك الفاء، ولكن السببية تفهم قطعا من المقام، كرواية ابن مسعود الآتية عندما سئل النبى صلى الله عليه وسلم عن الروح[47]. وحكم هذه أيضا حكم ما هو نص فى السببية"[48].

وقد اعترض خالد المزينى على الزرقانى فيما ذهب إليه فقال "إذا كانت السببية إنما تفهم من المقام، فهذا يعنى عدم وجود صيغة فضلا عن كونها صريحة، ثم كيف يكون حكم هذه حكم ما هو نص فى السببية، مع أن هذا النص ليس له وجود أصلا. بل لو قال قائل: إن هذا من أبين الأدلة على عدم وجود صيغة معينة لأسباب النزول فضلا عن تقسيمها إلى صريحة وغير صريحة لكان قائله حريا بالصواب"[49].

---

[45] - كتاب التبيان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن على طريق الإتقان، المعتصم بالله طاهر بن صالح بن أحمد الجزائرى، مطبعة المنار، مصر، ط1، 1334ه، ص26 ، 27

[46] - الإتقان فى علوم القرآن، 123/1

[47] - سبق تخريجه

[48] - مناهل العرفان فى علوم القرآن، 115/1

[49] - المحرر فى أسباب النزول، 1/ 117

ومن أمثلة ذلك ما أخرجه البخارى " عن أنس قال: سمع عبد الله بن سلام، بقدوم رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو فى أرض يخترف، فأتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال: إنى سائلك عن ثلاث لا يعلمهن إلا نبى: فما أول أشراط الساعة؟ وما أول طعام أهل الجنة؟ وما ينزع الولد إلى أبيه أو إلى أمه؟ قال: أخبرنى بهن جبريل آنفا. قال: جبريل؟ قال: نعم. قال: ذاك عدو اليهود من الملائكة، فقرأ هذه الآية: ﴿ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ ﴾ [البقرة:97]"[50] . قال ابن حجر "ظاهر السياق أن النبى – صلى الله عليه وسلم – هو الذى قرأ الآية ردا لقول اليهود ولا يستلزم ذلك نزولها حينئذ"[51].

فهذه الرواية فيها سؤال للرسول، وقد أجاب عنه بما نزل عليه، ومع ذلك فالصيغة لا تدل على أن ذلك السؤال كان سببا لنزول الآية.

الصيغة الرابعة

وهى صيغة (نزلت فى كذا) أو نحوها، وهى صيغة محتملة الدلالة فى تعيين سبب النزول، يقول الزرقانى "ومرة أخرى لا يصرح بلفظ السبب ولا يؤتى بتلك الفاء ولا بذلك الجواب المبنى على السؤال بل يقال: نزلت هذه الآية فى كذا مثلا. وهذه العبارة ليست نصا في السببية بل تحتملها وتحتمل أمرا آخر هو بيان ما تضمنته الآية من الأحكام. والقرائن وحدها هى التى تعين أحد هذين الاحتمالين أو ترجحه"[52]. فهذه الصيغة قد تحتمل أحد أمرين: إما تعيين سبب النزول وإما ذكر من يدخل فى معنى الآية ويكون ذكر هذه الصيغة على سبيل التفسير. وفى تعيين أحد هذين الأمرين يقع الخلاف فى أسباب النزول بين العلماء.

وقد وقع الخلاف بين العلماء فى المفهوم من هذه الصيغة، فقد قال السيوطى " معرفة سبب النزول أمر يحصل للصحابة بقرائن تحتف بالقضايا، وربما لم يجزم بعضهم فقال: أحسب هذه الآية نزلت فى كذا، كما أخرج الأئمة الستة عن عبد الله بن الزبير قال: خاصم الزبير رجلا من الأنصار في شراج الحرة، فقال النبى: اسق يا زبير ثم أرسل الماء إلى جارك. فقال الأنصارى: يا رسول الله أن كان ابن عمتك ؟ فتلون وجهه.. الحديث، قال الزبير فما أحسب هذه الآيات إلا نزلت فى ذلك ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ [النساء:65]"[53] . ويفهم من كلام السيوطى السابق أن تلك الصيغة التى

---

[50] - صحيح البخارى،كتاب التفسير، باب من كان عدوا لجبريل، [4233]

[51] - فتح البارى فى شرح صحيح البخارى، ابن حجر العسقلانى، دار ابن حيان، القاهرة، ط1، 1996م ، 166/8

[52] - مناهل العرفان فى علوم القرآن، 115/1

[53] - الإتقان فى علوم القرآن، 115/1. والحديث سبق تخريجه

وردت فى كلام عبد الله بن الزبير تدل عنده على كونها سببا للنزول، لكن الطبرى يعقب على الرواية نفسها بما ينفى أن تكون تلك الصيغة قاطعة الدلالة على سبب النزول فيقول "فليس كلام الزبير رضى الله عنه قاطعا فى تنزلها له، بل يحتمل أنه عنى بذلك أن الآية تتناول فعل الأنصارى وتنهى عنه، بمعنى أنه يدخل فى عمومها"[54].

ثم ذكر الطبرى رواية أخرى تفيد أن الآية نزلت فى خصومة " بين رجل من اليهود وبين رجل من المنافقين خصومة، فكان المنافق يدعو إلى اليهود؛ لأنه يعلم أنهم يقبلون الرشوة، وكان اليهودى يدعو إلى المسلمين؛ لأنه يعلم أنهم لا يقبلون الرشوة، فاصطلحا أن يتحاكما إلى كاهن من جهينة، فأنزل تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ﴾ إلى قوله: ﴿ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٠ – 65]"[55] وقد رجح الطبرى هذا السبب دون الأول لموافقته ما ذكر فى سياق الآيات فقال "وهذا القول – أعنى قول من قال: عنى به المحتكمان إلى الطاغوت، اللذان وصف الله شأنهما فى قوله: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ ﴾ – أولى بالصواب؛ لأن قوله: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ [النساء:65] فى سياق قصة الذين ابتدأ الله الخبر عنهم بقوله ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ﴾ [النساء:60]، ولا دلالة تدل على انقطاع قصتهم، وإلحاق بعض ذلك ببعض ـ ما لم تأت دلالة على انقطاعه ـ أولى"[56]. وهذا الترجيح من الطبرى يدل على أنه يرى أن الصيغة المذكورة فى رواية الزبير لا تدل دلالة قاطعة على سبب النزول.

أما ابن تيمية فيذكر أن تلك الصيغة قد ترد ويقصد بها المثال لما تحمله الآية من معنى فيقول "فكل قول فيه ذكر نوعٍ داخل في الآية إنما ذكر لتعريف المستمع لتناول الآية له، وتنبيهه به على نظيره، فإن التعريف بالمثال قد يسهّل أكثر من التعريف بالحد المطابق، والعقل السليم يتفطن للنوع كما يتفطن إذا أشير له إلى رغيف فقيل له: هذا هو الخبز. وقد يجيء كثيرا من هذا الباب قولهم: هذه الآية نزلت فى كذا، لاسيما إن كان المذكور شخصا، كأسباب النزول المذكورة فى التفسير كقولهم: إن آية الظهار نزلت في امرأة أوس بن الصامت. وإن آية اللعان نزلت في عويمر العجلانى أو هلال بن أمية. وإن آية الكلالة نزلت فى جابر بن عبد الله. وإن قوله: ﴿وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ اللَّهُ﴾

---

[54] - جامع البيان عن تأويل آي القرآن (تفسير الطبرى)، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري ، تحقيق: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، مصر، ط1، 1422ه/2001م، 524/8

[55] - تفسير الطبرى، 189/7

[56] - تفسير الطبرى، 204/7

[المائدة:49]، نزلت فى بنى قريظة وبنى النضير، وإن قوله: ﴿وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ﴾[الأنفال:16]، نزلت في بدر، وإن قوله: ﴿شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ﴾ [المائدة:106]، نزلت فى قضية تميم الدارى وعدى بن بداء، وقول أبى أيوب: إن قوله: ﴿وَلاَ تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة:195]، نزلت فينا معشر الأنصار، الحديث. ونظائر هذا كثير مما يذكرون أنه نزل فى قوم من المشركين بمكة، أو فى قوم من أهل الكتاب اليهود والنصارى، أو فى قوم من المؤمنين"[57].

ثم عاد ابن تيمية ليقرر أن تلك الصيغة قد اختلف العلماء فى فهمها فقال " قولهم: (نزلت هذه الآية فى كذا) يراد به تارة سبب النزول، ويراد به تارة أن ذلك داخل فى الآية وإن لم يكن السبب، كما تقول: (عنى بهذه الآية كذا) وقد تنازع العلماء في قول الصاحب: (نزلت هذه الآية فى كذا) هل يجرى مجرى المسند، كما لو ذكر السبب الذى أنزلت لأجله، أو يجرى مجرى التفسير منه الذي ليس بمسند. فالبخارى يدخله فى المسند، وغيره لا يدخله فيه، وأكثر المسانيد على هذا الاصطلاح كمسند أحمد وغيره، بخلاف ما إذا ذكر سببا نزلت عقبه فإنهم كلهم يدخلون مثل هذا فى المسند"[58].

فقول الصحابى (نزلت هذه الآية فى كذا) كان محل خلاف بين العلماء – كما يذكر ابن تيمية – فيرى البخارى وأحمد وغيره من أصحاب المسانيد أن تلك الصيغة تفيد أن الواقعة سبب نزول الآية، وغيرهم يخالفهم فى ذلك.

وممن قطع بأن هذه الصيغة يقصد بها التفسير لا سبب النزول الزركشى حيث يقول: " قد عرف من عادة الصحابة والتابعين أن أحدهم إذا قال : (نزلت هذه الآية فى كذا) فإنه يريد أن هذه الآية تتضمن هذا الحكم، لا أن هذا كان السبب فى نزولها . وجماعة من المحدثين يجعلون هذا من المرفوع المسند[59]؛ كما في قول ابن عمر فى قوله تعالى : ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ﴾ [البقرة:223] ؛ وأما الإمام أحمد فلم يدخله فى المسند؛ وكذلك مسلم وغيره، وجعلوا هذا مما يقال بالاستدلال وبالتأويل؛ فهو من جنس الاستدلال على الحكم بالآية، لا من جنس النقل لما وقع"[60].

---

[57] - مقدمة فى أصول التفسير، تقى الدين أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، تحقيق د. عدنان زرزور، دار القرآن الكريم، ط2، 1392ه/1972م، ص 46

[58] - مقدمة فى أصول التفسير، ص48

[59] - يقول الحاكم: "ليعلم طالب هذا العلم أن تفسير الصحابى الذى شهد الوحى والتنزيل عند الشيخين حديث مسند" المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، تحقيق عادل مرشد، د. أحمد برهوم ، د. محمد كامل قرة بلي، د سعيد اللحام، دار الرسالة العالمية، ط1، ١٤٣٩ هـ / ٢٠١٨ م، 94/4

[60] - البرهان في علوم القرآن، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابى الحلبي وشركائه، ط1، ١٣٧٦هـ/١٩٥٧م، 32/1

وقد أشار السيوطى إلى أن تلك الصيغة :(نزلت فى كذا) التى كانت ترد فى كلام الصحابة كانت سببا فى اختلاف ما يذكره المفسرون من أسباب النزول، ووضع ضابطا للترجيح بين أسباب النزول فقال "كثيرا ما يذكر المفسرون لنزول الآية أسبابا متعددة، وطريق الاعتماد فى ذلك أن ينظر إلى العبارة الواقعة، فإن عبر أحدهم بقوله (نزلت فى كذا) والآخر (نزلت فى كذا) وذكر أمرا آخر فقد تقدم أن هذا يراد به التفسير لا ذكر سبب النزول فلا منافاة بين قولهما، إذا كان اللفظ يتناولهما كما سيأتى تحقيقه فى النوع الثامن والسبعين.

وإن عبر واحد بقوله: (نزلت فى كذا)، وصرح الآخر بذكر سبب خلافه، فهو المعتمد وذاك استنباط، مثاله ما أخرجه البخارى عن ابن عمر قال أنزلت ﴿نِساؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ﴾ [البقرة:223] فى إتيان النساء فى أدبارهن، وتقدم عن جابر التصريح بذكر سبب خلافه، فالمعتمد حديث جابر لأنه نقل، وقول ابن عمر استنباط، منه، وقد وهمه فيه ابن عباس، وذكر مثل حديث جابر كما أخرجه أبو داود والحاكم"[61].

ونص حديث ابن عمر الذى أشار إليه السيوطى هو ما أخرجه البخارى قال "حدثنا إسحاق أخبرنا النضر بن شميل أخبرنا بن عون عن نافع قال: كان ابن عمر رضى الله تعالى عنهما إذا قرأ القرآن لم يتكلم حتى يفرغ منه، فأخذت عليه يوما، فقرأ سورة البقرة حتى انتهى إلى مكان قال: تدرى فيم أنزلت؟ قلت: لا. قال: أنزلت فى كذا وكذا ثم مضى، وعن عبد الصمد حدثنى أبى حدثنى أيوب عن نافع عن ابن عمر ﴿ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ ﴾ [البقرة:223] قال: يأتيها فى .[62] رواه محمد بن يحيى بن سعيد عن أبيه عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر"[63]. وفيه بعض اختلاف عن اللفظ الذى أورده السيوطى. والشاهد فيه قول ابن عمر (أنزلت فى كذا).

---

[61] - الإتقان فى علوم القرآن، 117/1

[62] - كذا فى الأصل . قال ابن حجر "(يأتيها فى) هكذا وقع في جميع النسخ لم يذكر ما بعد الظرف وهو المجرور ، ووقع فى (الجمع بين الصحيحين) للحميدى : يأتيها في الفرج، وهو من عنده بحسب ما فهمه . ثم وقفت على سلفه فيه وهو البرقانى فرأيت فى نسخة الصغانى : زاد البرقانى يعنى الفرج . وليس مطابقا لما فى نفس الرواية عن ابن عمر لما سأذكره ، وقد قال أبو بكر بن العربى فى (سراج المريدين): أورد البخارى هذا الحديث فى التفسير فقال :(يأتيها فى) وترك بياضا ، والمسألة مشهورة صنف فيها محمد بن سحنون جزءا، وصنف فيها ابن شعبان كتابا، وبين أن حديث ابن عمر فى إتيان المرأة في دبرها. وأما رواية عبدالصمد فأخرجها ابن جرير في التفسير عن أبى قلابة الرقاشى عن عبدالصمد بن عبد الوارث: حدثني أبي، فذكره بلفظ: (يأتيها في الدبر)، وهو يؤيد قول ابن العربى، ويرد قول الحميدى، وهذا الذى استعمله البخارى نوع من أنواع البديع يسمى الاكتفاء، ولا بد له من نكتة يحسن بسببها استعماله". [فتح البارى :189/8].

[63] - صحيح البخارى، كتاب تفسير القرآن، باب :نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم وقدموا لأنفسكم،[4253]

أما حديث ابن جابر الذى أشار إليه السيوطى فقد أخرجه البخارى أيضا قال " حدثنا أبو نعيم حدثنا سفيان عن بن المنكدر سمعت جابرا رضى الله تعالى عنه قال: كانت اليهود تقول إذا جامعها من ورائها جاء الولد أحول فنزلت ﴿ نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ ﴾[القرة:223]"[64].

أما استدراك ابن عباس على ابن عمر الذى أشار إليه السيوطى فهو ما أخرجه أبو داود والطبرانى "عن ابن عباس قال: إن ابن عمر – والله يغفر له – أوهم إنما كان هذا الحى من الأنصار وهم أهل وثن مع هذا الحى من يهود وهم أهل كتاب، وكانوا يرون لهم فضلا عليهم فى العلم، فكانوا يقتدون بكثير من فعلهم، وكان من أمر أهل الكتاب أن لا يأتوا النساء إلا على حرف، وذلك أستر ما تكون المرأة، فكان هذا الحي من الأنصار قد أخذوا بذلك من فعلهم، وكان هذا الحى من قريش يشرحون النساء شرحا منكرا، ويتلذذون منهن مقبلات ومدبرات ومستلقيات، فلما قدم المهاجرون المدينة تزوج رجل منهم امرأة من الأنصار، فذهب يصنع بها ذلك فأنكرته عليه، وقالت: إنما كنا نؤتى على حرف فاصنع ذلك وإلا فاجتنبنى. حتى شرى أمرهما. فبلغ ذلك رسول الله – صلى الله عليه وسلم– فأنزل الله عز وجل ﴿ نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ ﴾ [البقرة:223] أى مقبلات ومدبرات ومستلقيات يعنى بذلك موضع الولد"[65].

يظهر مما سبق أن السيوطى ومن قبله ابن عباس ذهبا إلى أن صيغة (أنزلت فى كذا) الواردة فى حديث ابن عمر كانت على سبيل التفسير الاجتهادى منه لمعنى الآية، ولا دلالة لها على معنى سبب النزول، ولذلك رجحا عليها رواية ابن جابر.

وقد تابع العلماء المحدثون الزركشى والسيوطى فى تقرير قواعد الترجيح بين صيغ أسباب النزول فيقول الزرقانى "إذا وردت عبارتان في موضوع واحد إحداهما نص في السببية لنزول آية أو آيات والثانية ليست نصا في السببية لنزول تلك الآية أو الآيات هنالك نأخذ في السببية بما هو نص، ونحمل الأخرى على أنها بيان لمدلول الآية لأن النص أقوى في الدلالة من المحتمل"[66].

ثم يقول " أما إذا كان الاختلاف دائرا بين عبارتين أو عبارات ليس شيء منها نصا كأن يقول بعض المفسرين نزلت هذه الآية في كذا. ويقول الآخر: نزلت فى كذا ثم يذكر

---

[64] - صحيح البخارى، كتاب التفسير، باب نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم وقدموا لأنفسكم ، [4254]

[65] - سنن أبى داود، كتاب النكاح [2164] واللفظ له، والمعجم الكبير، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي الطبرانى، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط2، 1994م، [11097]

[66] - مناهل العرفان فى علوم القرآن، 115/1

شيئا آخر غير ما ذكره الأول وكان اللفظ يتناولهما ولا قرينة تصرف إحداهما إلى السببية فإن الروايتين كلتيهما تحملان على بيان ما يتناوله من المدلولات. ولا وجه لحملهما على السبب.

وأما إذا كان الاختلاف دائرا بين عبارتين أو عبارات كلها نص في السببية فهنا يتشعب الكلام"[67].

ومن الواضح أن ترجيح هؤلاء العلماء لأن تكون صيغة (نزلت فى كذا) عند ورودها فى روايتين مختلفتين تدل على التفسير وليس على سبب النزول ترجيح نابع من الرغبة فى الجمع بين الروايات المختلفة ودفع التعارض الظاهر بينها، وليس ترجيحا قائما على استقراء تلك الصيغة فى كلام الصحابة لاستنباط مفهومها عند الصحابة على نحو مستقل، دون الالتفات فى تحديد هذا المفهوم إلى ورود هذه الصيغة فى رواية واحدة أو روايات مختلفة.

ومن دلائل ذلك أنهم أنفسهم يقررون أن تلك الصيغة عند ورودها فى رواية واحدة فإنها قد تحمل على معنى سبب النزول، أما إذا وردت فى روايتين مختلفتين لا يمكن الجمع بينهما فإنها تحمل بالضرورة على معنى التفسير.

فالصيغة واحدة ودلالتها تختلف بحسب ورود الروايات بها، واختلاف العلماء– الذى أشار إليه ابن تيمية سابقا – حول ما تدل عليه صيغة (نزلت فى كذا) فى كلام الصحابى ليس اختلافا بسبب فهم العلماء لهذه الصيغة فحسب، وإنما قد نشأ أساسا من حيث اختلاف الصحابة أنفسهم فى استخدام تلك الصيغة للدلالة على سبب النزول أحيانا، وللدلالة على التفسير أحيانا أخرى.

فابن عمر يستخدم صيغة (أنزلت فى كذا) فى الرواية السابقة ويقصد بها التفسير فى حين استخدم غيره من الصحابة الصيغة نفسها قاصدين بها سبب النزول.

وإذا كان الصحابة قد استخدموا هذه الصيغة للتعبير عن معنيين مختلفين، فقد وقع مثل هذا الاختلاف بين العلماء من بعدهم، وهذا الاختلاف بين العلماء فى استخدام هذه الصيغة اختلاف آخر غير اختلافهم السابق فى فهم ما تدل عليه هذا الصيغة فى كلام الصحابة، فالواحدى يشير بصيغة (نزلت فى) فى بعض الأحيان إلى ما تعلق بمعنى الآية فكان كالتفسير لها إذ يذكر أن سورة الفيل" نزلت فى قصة أصحاب الفيل وقصدهم تخريب

---

[67] - مناهل العرفان فى علوم القرآن، 116/1

الكعبة، وما فعل الله تعالى بهم من إهلاكهم وصرفهم عن البيت"[68]، وقد خالفه السيوطى فى استخدام هذه الصيغة على معنى التفسير، ودفعه هذا إلى وضع ضابط لمفهوم (سبب النزول) وهو أن سبب النزول لابد أن يكون قد حدث فى أيام نزول الآية، ورأى أنه ليس كل حدث نزل قبل نزول القرآن، وورد ذكره فيه يعد من أسباب النزول، وإلا عد ما ورد فى القرآن الكريم من قصص الأنبياء جميعا من أسباب النزول، فقال: " الذى يتحرر في سبب النزول أنه ما نزلت الآية أيام وقوعه. ليخرج ما ذكره الواحدى فى سورة الفيل من أن سببها قصة قدوم الحبشة به فإن ذلك ليس من أسباب النزول فى شىء بل هو من باب الإخبار عن الوقائع الماضية كذكر قصة قوم نوح وعاد وثمود وبناء البيت ونحو ذلك، وكذلك ذكره فى قوله ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ [النساء: 125] سبب اتخاذه خليلا ليس ذلك من أسباب نزول القرآن كما لا يخفى"[69].

هذه هى الصيغ التى قيلت فى أسباب النزول، لم يتفق العلماء – كما تقدم – على مفهومها وما تدل عليه، كما لم يتفقوا على دلالة استعمالها، بل لم يتفقوا على مفهوم سبب النزول نفسه. ولعل هذا الاختلاف كان سببا لأن ينفى الفراهى أن يكون مفهوم سبب النزول الحدث المباشر الخاص الذى نزل عقبه القرآن، وذهب إلى أن سبب النزول هو الشأن العام للمجتمع الذى نزلت سور القرآن من أجله، وأن ما جاء فى الروايات من صيغة (نزلت هذه الآية فى كذا) إنما يدل على وجود هذه الواقعة وقت نزول الآية، وهذه الواقعة إحدى وقائع كثيرة مشابهة كان يشهدها الواقع الذى نزلت من أجله سور القرآن، وتعيين سبب النزول يكون بالرجوع إلى مقاصد الآيات والسور، يقول : "ليس شأن النزول، كما قيل تسامحا، سببا لنزول آية أو سورة، بل هو شأن الناس وأمرهم الذى كان محلا للكلام، فما من سورة إلا ولها أمر أو أمور جعلتها نصب العين، وذلك تحت عمود السورة. فلك أن تلتمس شأن النزول من نفس السورة، فإن الكلام لابد أن يكون مطابقا لموضعه، كما أن الطبيب مثلا يتوسم من نسخة الدواء داء من قد كتبت له تلك النسخة. فإذا كان سوق الكلام لموضوع تناسب هذا الكلام والموضوع ، كتناسب اللباس والجسم، بل كتناسب الجلود والأبدان. والكلام له مناسبة بين أجزائه بعضها ببعض. وما جاء فى الآثار أن كذا وكذا

---

[68] - أسباب النزول، أبو الحسن على بن أحمد الواحدى النيسابورى، تحقيق عصام بن عبد المحسن الحميدان، دار الإصلاح، الدمام، السعودية، ط2، 1412ه/1992م ، ص464

[69] - الإتقان فى علوم القرآن، 116/1

من الآيات نزلت فى كذا وكذا من الأمور فمعناه أن كذا وكذا من الأمور كان موجودا حين نزول السورة، لكى يعلم أن الآيات كانت لها دواع ومواقع"[70].

ثم ذكر الفراهى إشكالا للرازى حول أسباب النزول عند تفسير قوله تعالى ﴿وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا﴾ [الأنعام:54] حيث قال:

"ولى هنا إشكال وهو أن الناس اتفقوا على أن هذه السورة نزلت دفعة واحدة، وإذا كان الأمر كذلك فكيف يمكن أن يقال فى كل واحدة من آيات السور أن سبب نزولها هو الأمر الفلانى بعينه؟ "[71].

وقد رأى الفراهى أن هذا الإشكال الذى ذكره الرازى ينحل بما أورده من القاعدة التي قدمها فى فهم أسباب النزول وصيغها فقال: "فإن الأمر عندى، كما علمت، أن الله تعالى حين أنزل سورة ما كان إلا ليبين الأمور التى اقتضت التبيان بكلام لم يلتبس نظامه، كما يفعل الخطيب الحكيم. فإنه ينزل كلامه ، ويسوقه على حسب دواع خاصة بين يديه، فكثيرا ما لا يذكر أمرا خاصا ولكن يجرى كلامه إلى ما يحوى أمثاله من الصور والحالات، وقليلا ما يسمى أمرا خاصا أو شخصا خاصا، فيأتى بكلام على سابغ كغيث مطبق. وكان نزول القرآن العظيم هكذا، كما قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ تَسأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرآنُ تُبْدَ لكُم﴾ [المائدة:101]"[72]

فسبب النزول كما يرى الفراهى هو ما كان عليه حال المجتمع وقت نزول القرآن "فكان القرآن يأتى بجوابهم حين نزوله، جاريا على رسله ومنهجه فإذا بلغت سورة حد الكلام، وقضت شأنها، وأوفت لدواعى الكلام بيانها سكنت، وألقت جرانها، فما جاوزت ولا قصرت، ولكن ربما كانت الحاجة باقية، فأنزل الله سورة أخرى، ولكن بدل الأسلوب الأول، لكيلا يملوا، وشأن النزول لم يتبدل ولذلك ترى فى أول النبوة سورا كثيرة فى ذكر البعث والتوحيد وتصديق الرسول وما يلتئم بها، ولكن يتبدل الأسلوب وتصريف القول"[73].

ثم أشار الفراهى إلى أن الضابط عنده فى أسباب النزول هو موافقته لنظم القرآن، وسياق الآيات، فما جاء من الروايات موافقا للنظم والسياق قبل وإلا فلا، يقول:" فإن أردت الحق الصريح واليقين المريح فلا يبعدك طلب شأن النزول عن أصل نظم القرآن العظيم،

---

[70] -تفسير نظام القرآن وتأويل الفرقان بالفرقان: عبد الحميد الفراهى، الدائرة الحميدية، الهند، ط1، 2008، ص 25

[71] - مفاتيح الغيب (التفسير الكبير = تفسير الرازى)، فخر الدين عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازى، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط3، 1420ه، 5/13

[72] - تفسير نظام القرآن، ص 27

[73] - تفسير نظام القرآن، ص 27

فيبهم عليك الأمر، ويغادرك فى متفرق السبل، لا تدرى أيها تسلك، بل تجسس شأن النزول من القرآن، ثم خذ من الأحاديث ما يؤيد القرآن لا ما يبدد نظامه ثم العبرة بشأن النزول الذي تبين من النظم أول أمر تراعيه، فإن الحكم العام الذى نزل فى أمر وحالة خاصة جعل لهذه الحالة شأنا يهدى إلى حكمة الحكم وجهته، كما ترى فى تعدد الأزواج ووحدتها. فالأول للقسط باليتامى والآخر للقسط بالزوج، فالقسط بالضعفاء هو المطلوب، والفضيلة للحق السابق. وكذلك ترى فى أمر الرهن، فإن رهن مال المسلم أمر دنى فأحله للضرورة وأمر برده عند عدم الضرورة"[74].

وكلام الفراهى فى أسباب النزول وصيغها لم يحسم الاختلافات المتقدمة بين العلماء بل أضاف إليها اختلافا آخر.

[74] - تفسير نظام القرآن، ص 27، وقد أشار الفراهى إلى أنه بسط الكلام فى هذا الموضوع عند الآية 283 من سورة البقرة.

المبحث الثالث – الاختلاف بسبب الاختلاف فى الرواية عن الصحابة قوة وضعفا

الطريق إلى نقل أسباب النزول عن الصحابة الروايات، وقد اعترى تلك الروايات من القوة والضعف ما يعترى غيرها من سائر الروايات، وكان ذلك سببا من أسباب الاختلاف فى أسباب النزول، ولقد أجرى العلماء للنظر فى تلك الروايات من القواعد ما قرره علماء مصطلح الحديث فى الروايات الحديثية عامة، فقال السيوطى: " وإن ذكر واحد سببا وآخر سببا غيره فإن كان إسناد أحدهما صحيحا دون الآخر فالصحيح المعتمد . مثاله ما أخرجه الشيخان وغيرهما عن جندب اشتكى النبى فلم يقم ليلة أو ليلتين، فأتته امرأة، فقالت: يا محمد ما أرى شيطانك إلا قد تركك فأنزل الله ﴿ وَالضُّحَى وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَى مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى﴾[75] [الضحى:1-3].

وأخرج الطبرانى وابن أبى شيبة عن حفص بن ميسرة عن أمه عن أمها – وكانت خادم رسول الله– أن جروا دخل بيت النبى فدخل تحت السرير فمات، فمكث النبى أربعة أيام لا ينزل عليه الوحى، فقال: يا خولة ما حدث فى بيت رسول الله جبريل لا يأتينى. فقلت فى نفسى: لو هيأت البيت وكنسته، فأهويت بالمكنسة تحت السرير، فأخرجت الجرو، فجاء النبى ترعد لحيته، وكان إذا نزل عليه الوحى أخذته الرعدة، فأنزل الله ﴿وَالضُّحَى﴾[الضحى:1] إلى قوله ﴿ فَتَرْضَى﴾ [الضحى:5][76]

وقال ابن حجر فى شرح البخارى: قصة إبطاء جبريل بسبب الجرو مشهورة لكن كونها سبب نزول الآية غريب، وفى إسناده من لا يعرف فالمعتمد ما فى الصحيح"[77][78] .

ومن أمثلة ذلك أيضا ما ذكره السيوطى بقوله: "ومن أمثلته أيضا ما أخرجه ابن مردويه وابن أبى حاتم من طريق ابن إسحاق عن محمد بن أبى محمد عن عكرمة أو سعيد عن ابن عباس قال: خرج أمية بن خلف وأبو جهل بن هشام ورجال من قريش فأتوا رسول الله فقالوا: يا محمد تعال فتمسح بآلهتنا وندخل معك فى دينك، وكان يحب إسلام قومه، فرق لهم فأنزل الله ﴿ وَإِنْ كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾ [الإسراء:73] الآيات

---

[75] - صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب ما ودعك ربك وما قلى [4950]، صحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب ما لقي النبى صلى الله عليه وسلم من أذى المشركين والمنافقين [1797].

[76] - المعجم الكبير، [636]

[77] - انظر:فتح البارى، 710/8.

[78] - الإتقان فى علوم القرآن، 118/1

وأخرج ابن مردويه من طريق العوفى عن ابن عباس أن ثقيفا قالوا للنبى: أجلنا سنة حتى يهدى لآلهتنا، فإذا قبضنا الذى يهدى لها أحرزناه ثم أسلمنا، فهم أن يؤجلهم فنزلت. هذا يقتضى نزولها بالمدينة وإسناده ضعيف. والأول يقتضى نزولها بمكة وإسناده حسن وله شاهد عند أبى الشيخ عن سعيد بن جبير يرتقى إلى درجة الصحيح فهو المعتمد"[79].

وقد ذكر السيوطى مثالا آخر يوضح اختلاف روايات أسباب نزول قوله عز وجل ﴿ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ ﴾ [البقرة:115] بسبب اختلاف قوة الروايات وضعفها، فقال " ومن أمثلته أيضا ما أخرجه ابن جرير وابن أبي حاتم من طريق على بن أبي طلحة عن ابن عباس أن رسول الله لما هاجر إلى المدينة أمره الله أن يستقبل بيت المقدس، ففرحت اليهود فاستقبله بضعة عشر شهرا، وكان يحب قبلة إبراهيم فكان يدعو الله، وينظر إلى السماء فأنزل الله ﴿فولوا وجوهكم شطره ﴾، فارتاب من ذلك اليهود، وقالوا: ﴿مَا وَلَّاهُمْ عَنْ قِبْلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا﴾ [البقرة: 142] فأنزل الله ﴿ قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ ﴾ [البقرة: 142]، وقال ﴿ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ ﴾ [البقرة:115].

وأخرج الحاكم وغيره عن ابن عمر قال نزلت ﴿ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ ﴾ [البقرة:115] أن تصلى حيثما توجهت بك راحلتك فى التطوع[80].

وأخرج الترمذى وضعفه من حديث عامر بن ربيعة قال كنا فى سفر فى ليلة مظلمة فلم ندر أين القبلة فصلى كل رجل منا على حياله فلما أصبحنا ذكرنا ذلك لرسول الله فنزلت[81]

وأخرج الدارقطنى نحوه من حديث جابر بسند ضعيف أيضا.

وأخرج ابن جرير عن مجاهد قال: لما نزلت ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر:60]، قالوا: إلى أين؟ فنزلت. مرسل.

وأخرج عن قتادة أن النبى قال: إن أخا لكم قد مات فصلوا عليه، فقالوا: إنه كان لا يصلى إلى القبلة، فنزلت. معضل غريب جدا .

---

[79] - الإتقان فى علوم القرآن، 120/1

[80] - أخرج البخارى ومسلم "عن ابن عمر قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وهو مقبل من مكة إلى المدينة على راحلته حيث كان وجهه، قال: وفيه نزلت (فَأَيْنَما تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ)"

[81] - أخرج الترمذى "عن ربيعة عن أبيه قال: كنا نصلي مع النبى صلى الله على وسلم في السفر في ليلة مظلمة، فلم يدر كيف القبلة، فصلى كل رجل منا على حاله، فلما أصبحنا ذكرنا ذلك إلى النبى صلى الله عليه وسلم، فنزلت (فَأَيْنَما تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ)

فهذه خمسة أسباب، مختلفة وأضعفها الأخير لإعضاله، ثم ما قبله لإرساله، ثم ما قبله لضعف رواته، والثانى صحيح لكنه قال: قد أنزلت فى كذا ولم يصرح بالسبب، والأول صحيح الإسناد وصرح فيه بذكر السبب فهو المعتمد"[82].

وعلى الرغم من اتفاق العلماء فى القواعد العامة للنظر فى الروايات فإنهم يختلفون فى تطبيقها على الروايات، وتختلف على أثر ذلك ترجيحاتهم للرواية الصحيحة لسبب النزول، وقد تعرض الواحدى لسبب نزول الآية التى تعرض لها السيوطى وهى قوله تعالى ﴿ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ ﴾ [البقرة:115]، لكنه – خلافا لما رجحه السيوطى – قدم فى سبب نزول هذه الآية ما أخرجه الترمذى وضعفه[83].

وكذلك تحفظ عماد الدين محمد الرشيد على ترجيح السيوطى فقال " ولعل الباحث يقف متحفظا أمام حكم السيوطى رحمه الله بأن الرواية الثانية[84] – رواية ابن عباس – صريحة الصيغة، فإنه قال: فأنزل الله ﴿ قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ﴾ [البقرة: 142] وهذه غير آية ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ ﴾ [البقرة :115] ولو تأملنا كلامه رضى الله عنه لوجدنا أنه صرح بنزول الآية (142) بينما قال عن الآية (115): (وقال ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ ﴾) وكلمة (قال) لا تدل على السببية، إذ تحتمل أن يقصد بها الاستشهاد للمعنى المراد، خاصة أن لفظ الآيتين متقارب. كما تحتمل السببية، وإن كانت للاستشهاد أقرب، لأنها لا تدل على النزول، بخلاف قولهم (نزلت فى كذا) فإنها تدل على النزول، ومع ذلك عدها العلماء صيغة غير صريحة"[85].

وقد ترد الرواية التى فيها سبب النزول فى بعض الأحيان عن التابعى، وهو مورد آخر من موارد الاختلاف فى أسباب النزول أشار إليه السيوطى بقوله: " ما تقدم أنه من قبيل المسند من الصحابى إذا وقع من تابعى فهو مرفوع أيضا، لكنه مرسل فقد يقبل إذا صح السند إليه، وكان من أئمة التفسير الآخذين عن الصحابة كمجاهد وعكرمة وسعيد بن جبير، أو اعتضد بمرسل آخر ونحو ذلك"[86].

---

[82] - الإتقان فى علوم القرآن، 119/1

[83] - انظر أسباب النزول، ص 37

[84] - الثانية بحسب ما أورده السيوطى فى لباب النقول وهى الأولى فى الإتقان، والباحث يعلق على لباب النقول ولذلك قال الثانية

[85] - أسباب النزول وأثرها فى بيان النصوص، ص 182

[86] - الإتقان فى علوم القرآن، 117/1

ومما أدى إلى تفاقم الاختلافات بين روايات أسباب النزول تلك الانقسامات التي شهدها المسلمون فى مرحلة مبكرة من تاريخ الإسلام، والتى أخذت الفرق الإسلامية تتشكل فى إطارها، حيث دعمت كل فرقة من تلك الفرق مذهبها بروايات عن أسباب النزول.

وعلى سبيل المثال نجد الخلاف حول أسباب نزول قوله تعالى ﴿ وَالَّذِي قَالَ لِوَالِدَيْهِ أُفٍّ لَكُمَا ﴾ [الأجقاف:17] قد ظهر مبكرا.

فقد أخرج البخاري "عن يوسف بن ماهك قال : كان مروان على الحجاز استعمله معاوية فخطب، فجعل يذكر يزيد بن معاوية لكي يبايع له بعد أبيه، فقال له عبد الرحمن بن أبي بكر شيئا، فقال: خذوه، فدخل بيت عائشة فلم يقدروا، فقال مروان: إن هذا الذى أنزل الله فيه ﴿ وَالَّذِى قَالَ لِوَالِدَيْهِ أُفٍّ لَكُمَا أَتَعِدَانِنِى﴾ [الأحقاف: 17]، فقالت عائشة من وراء الحجاب: ما أنزل الله فينا شيئا من القرآن إلا أن الله أنزل عذرى."[87] .

وأخرج الحاكم "عن محمد بن زياد قال : لما بايع معاوية لابنه ، قال مروان : سنة أبى بكر وعمر . فقال عبد الرحمن بن أبي بكر: سنة هرقل وقيصر. فقال مروان: هذا الذى أنزل الله فيه : ﴿ وَالَّذِى قَالَ لِوَالِدَيْهِ أُفٍّ لَكُمَا﴾ [الأحقاف: 17] الآية ، فبلغ ذلك عائشة فقالت: كذب مروان! والله ما هو به، ولو شئت أن أسمى الذي أنزلت فيه لسميته، ولكن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لعن أبا مروان، ومروان فى صلبه ، فمروان فضض من لعنة الله"[88].

يقول محمد عزة دروزة: "إن هناك روايات كثيرة فى أسباب النزول ومناسباته وقد حشرت فى كثير من كتب التفسير التى كتبت فى مختلف الأدوار لا تثبت على النقد والتمحيص طويلا، سواء بسبب ما فيها من تعدد وتناقض ومغايرة أو من عدم الاتساق مع روح الآيات التى وردت فيها وسياقها بل ونصوصها (كذا) أحيانا، ومع آيات أخرى متصلة بموضوعها أو موضحة لها أو عاطفة عليها، حتى إن الناقد البصير ليرى فى كثير من هذه الروايات أثر ما كان من القرون الإسلامية الثلاثة الأولى من خلافات سياسية ومذهبية وعنصرية وفقهية وكلامية قوي البروز، وحتى ليقع فى نفسه أن كثيرا منها منحول أو مدسوس أو محرف عن سوء نية وقصد تشويش وتشويه ودعاية ونكاية وحجاج وتشهير، أو قصد تأييد رأى على رأى، وشيعة على شيعة."[89]

---

[87]- صحيح البخارى، كتاب التفسير، باب والذى قال لوالديه أف لكما أتعداننى أن أخرج وقد خلت القرون من قبلى وهما يستغيثان الله، ويلك آمن إن وعد الله حق، فيقول: ما هذا إلا أساطير الأولين، [4567]

[88] - المستدرك، كتاب الفتن، [8693]

[89] - التفسير الحديث، محمد عزة دروزة، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، ط1، 1383ه، 205/1

ويمكن أن نجد مثالا لما ذكره دروزة فى الروايات التى وضعت نكاية فى بنى أمية كما أخرج الترمذى "عن يوسف بن سعد قال: قام رجل إلى الحسن بن على بعد ما بايع معاوية فقال: سودت وجوه المؤمنين، أو يا مسود وجوه المؤمنين، فقال: لا تؤنبنى – رحمك الله – فإن النبى صلى الله عليه وسلم أرى بنى أمية على منبره فساءه ذلك فنزلت ﴿ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ﴾ [الكوثر:1] يا محمد، يعنى نهرا فى الجنة، ونزلت ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فى لَيْلَةِ الْقَدْرِ وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ ﴾ [القدر:1-3] يملكها بعدك بنو أمية يا محمد. قال القاسم: فعددناها فإذا هى ألف شهر لا تزيد ولا تنقص"[90].

وقد ذهب ابن كثير إلى ضعف الحديث وأنه سيق لبيان ذم بنى أمية[91]. وذهب الطاهر بن عاشور إلى أن الحديث موضوع ، وضعه "أهل النحل المخالفة للجماعة"[92].

وكذلك يظهر أثر الخلافات والنزاعات على روايات أسباب النزول فى الروايات المختلفة التى يوردها ابن كثير حول قول الله عز وجل ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِى أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِى الْقُرْآنِ وَنُخَوِّفُهُمْ فَمَا يَزِيدُهُمْ إِلَّا طُغْيَانًا كَبِيرًا﴾ [الإسراء:60] قال ابن كثير " وقوله: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِى أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ﴾[الإسراء:60] قال البخارى: حدثنا على بن عبد الله، حدثنا سفيان، عن عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ﴾ [الإسراء:60]، قال: هي رؤيا عين أريها رسول الله – صلى الله عليه وسلم– ليلة أسرى به ﴿ وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِى الْقُرْآنِ﴾ [الإسراء:60] شجرة الزقوم[93].

وكذا رواه أحمد،[94] وعبد الرزاق، وغيرهما، عن سفيان بن عيينة به ، وكذا رواه العوفى، عن ابن عباس، وهكذا فسر ذلك بليلة الإسراء: مجاهد، وسعيد بن جبير، والحسن، ومسروق، وإبراهيم، وقتادة، وعبد الرحمن بن زيد، وغير واحد"[95].

وقال "وأما الشجرة الملعونة، فهى شجرة الزقوم، كما أخبرهم رسول الله – صلى الله عليه وسلم– أنه رأى الجنة والنار، ورأى شجرة الزقوم، فكذبوا بذلك حتى قال أبو جهل لعنه

---

[90] - سنن الترمذى، كتاب أبواب التفسير، باب ومن سورة القدر، [3350]

[91] - تفسير القرآن العظيم (تفسير ابن كثير)، أبو الفداء إسماعيل بن عمر ابن كثير، تحقيق محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون، بيروت، ط1 ، 1419 هـ ، 55/3

[92] - التحرير والتنوير،64/30

[93] - صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب وما جعلنا الرؤيا التي أريناك إلا فتنة للناس، [٤٧١٦] .

[94] - المسند (مسند أحمد)، أحمد بن حنبل، تحقيق شعيب الأرنؤوط، عادل مرشد وآخرين، إشراف د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط1، ١٤٢١ هـ ،٢٠٠١م ، مسند عبد الله بن العباس بن عبد المطلب [١873]

[95] - تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، 55/3

الله بقوله هاتوا لنا تمرا وزبدا، وجعل يأكل هذا بهذا ويقول: تزقموا، فلا نعلم الزقوم غير هذا[96].

حكى ذلك ابن عباس، ومسروق، وأبو مالك، والحسن البصرى، وغير واحد، وكل من قال: إنها ليلة الإسراء، فسره كذلك بشجرة الزقوم"[97].

ففى هذه الروايات يكون سبب نزول الآية ما رآه رسول الله – صلى الله عليه وآله وسلم– فى الإسراء، وما كان من استهزاء أبى جهل بذكر شجرة الزقوم فى القرآن.

لكن ابن كثير يورد روايات أخرى عليها مسحة الخلافات الفرقية، ثم بين ضعفها، فيقول: "وقد قيل: المراد بالشجرة الملعونة: بنو أمية. وهو غريب ضعيف.

قال ابن جرير[98]: حدثت عن محمد بن الحسن بن زبالة، حدثنا عبد المهيمن بن عباس بن سهل بن سعد، حدثنى أبى عن جدى قال: رأى رسول الله – صلى الله عليه وسلم– بنى فلان ينزون على منبره نزو القرود فساءه ذلك، فما استجمع ضاحكا حتى مات. قال: وأنزل الله فى ذلك: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِى أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ﴾ [الإسراء:60].

وهذا السند ضعيف جدا؛ فإن محمد بن الحسن بن زبالة متروك، وشيخه أيضا ضعيف بالكلية. ولهذا اختار ابن جرير: أن المراد بذلك ليلة الإسراء، وأن الشجرة الملعونة هى شجرة الزقوم، قال: لإجماع الحجة من أهل التأويل على ذلك، أى: فى الرؤيا والشجرة"[99].

ومثل هذا الاختلاف النابع من خلافات مذهبية ما روى فى سبب نزول قول الله عز وجل ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آَمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ [المائدة:55]

يقول السيوطى" قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ﴾ [المائدة:55] الآية أخرج الطبرانى فى الأوسط بسند فيه مجاهيل عن عمار بن ياسر قال وقف على على بن أبى طالب سائل وهو راكع فى تطوع، فنزع خاتمه فأعطاه السائل، فنزلت ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾ [المائدة:55] الآية، وله شاهد قال عبد الرازق : حدثنا عبد الوهاب بن مجاهد عن أبيه عن ابن عباس ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴾[المائدة:55] الآية، قال: نزلت فى على بن أبى طالب وروى ابن مردويه من وجه آخر عن ابن عباس مثله، وأخرج أيضا عن على مثله،

---

[96] - المسند، مسند بنى هاشم، [3450]

[97] - تفسير القرآن العظيم ، 55/3

[98] - انظر تفسير الطبرى 77/15

[99] - تفسير ابن كثير، 55/3

وأخرج ابن جرير عن مجاهد وابن أبى حاتم عن سلمة بن كهيل مثله فهذه شواهد يقوى بعضها بعضا"[100].

وعلى الرغم مما ذكره السيوطى من تقوى الحديث بالشواهد، فإن ابن تيمية يرى أن الحديث موضوع بإجماع أهل العلم، ويشير إلى أن الرافضة هم الذين وضعوه، كما فعلوا فى مواضع أخرى من القرآن الكريم حملوها على تفسير يوافق مذهبهم، يقول ابن تيمية " ثم إنه بسبب تطرف هؤلاء وضلالهم، دخلت الرافضة الإمامية ثم الفلاسفة ثم القرامطة وغيرهم فيما هو أبلغ من ذلك، وتفاقم الأمر فى الفلاسفة والقرامطة، فإنهم فسروا القرآن بأنواع لا يقضى منها العالم عجبا، فتفسير الرافضة كقولهم: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾ [المسد: ١] وهما أبو بكر وعمر. و﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ [الزمر: ٦٥]، أى بين أبى بكر وعمر وعلى فى الخلافة. و﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً﴾ هى عائشة حسب زعمهم. و﴿فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفْرِ﴾ [التوبة: ١٢] طلحة والزبير. و﴿مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ﴾ [الرحمن: ١٩] على وفاطمة، و﴿اللُّؤْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ﴾ [الرحمن: ٢٢] الحسن والحسين.﴿وَكُلَّ شَيءٍ أَحْصَيْنَاهُ فى إِمَامٍ مُبِينٍ﴾ [يس: ١٢] فى على بن أبي طالب. و﴿عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ عَنِ النَّبَأِ الْعَظِيمِ﴾ [النبأ: ١– ٢] على بن أبى طالب. و﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ [المائدة: ٥٥]، هو على، ويذكرون الحديث الموضوع بإجماع أهل العلم، وهو تصدقه بخاتمه فى الصلاة"[101].

---

[100] - لباب النقول في أسباب النزول، جلال الدين عبد الرحمن بن أبى بكر السيوطى، تحقيق أحمد عبد الشافى، دار الكتب العلمية بيروت، ص 81

[101] - مقدمة فى أصول التفسير، ص 87

المبحث الرابع – الاختلاف بسبب تعدد سبب النزول:

ذهب فريق من العلماء إلى أن النازل من القرآن الكريم قد يكون له أسباب متعددة، وليس سببا واحدا، فيكون النازل واحدا والوقائع التى تنزل بسببها متعددة، يقول ابن حجر: " لا مانع من تعدد الأسباب"[102]. وقال أيضا "وهذه طرق يقوى بعضها بعضا فيحتمل أن تكون الآية نزلت فى السببين معا"[103].

ويقول ابن تيمية : " وإذا ذكر أحدهم لها سببا نزلت لأجله، وذكر الآخر سببا، فقد يمكن صدقهما بأن تكون نزلت عقب تلك الأسباب "[104].

ويقول السيوطى: "الحال الخامس أن يمكن نزولها عقيب السببين والأسباب المذكورة، بألا تكون معلومة التباعد"[105].

وإن ثبت وقوع ذلك فإنه يعد سببا من أسباب الاختلاف فى أسباب النزول إذ تذكر رواية سببا، وتذكر رواية أخرى سببا آخر، فيحصل عندئذ اختلاف ظاهرى بين أسباب النزول.

وقد ضرب السيوطى على ذلك مثالا بروايتين مختلفتين أخرجهما البخارى فى صحيحه، وفيهما سببان مختلفان لقوله تعالى ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ وَالْخَامِسَةُ أَنَّ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ وَيَدْرَأُ عَنْهَا الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ وَالْخَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ [النور:6-9].

أما الرواية الأولى فقد أخرجها البخارى: " عن ابن عباس أن هلال بن أمية قذف امرأته عند النبى بشريك بن سحماء، فقال النبى: البينة أو حد فى ظهرك. فقال: يا رسول الله إذا رأى أحدنا مع امرأته رجلا ينطلق يلتمس البينة! فأنزل عليه ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ﴾ [النور:6]، حتى بلغ ﴿إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾[النور:9]"[106].

وأما الرواية الثانية فقد أخرجها البخارى "عن سهل بن سعد قال جاء عويمر إلى عاصم بن عدى فقال: اسأل رسول الله أرأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا فقتله أيقتل به أم كيف

---

[102] - فتح البارى، 531/8

[103] - انظر فتح البارى 8 / 525

[104] - مقدمة فى أصول التفسير، ص 49

[105] - الإتقان فى علوم القرآن، 121/1

[106] - صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب: ويدرء عنها العذاب، [4747].

يصنع؟ فسأل عاصم رسول الله فعاب السائل، فأخبر عاصم عويمرا. فقال: والله لآتين رسول الله فلأسألنه، فأتاه، فقال إنه قد أنزل فيك وفى صاحبتك قرآنا"[107].

وقد ذكر السيوطى من ذهب من العلماء إلى هذا الرأى للجمع بين الروايتين فقال "جمع بينهما بأن أول ما وقع له ذلك هلال وصادف مجيء عويمر أيضا فنزلت فى شأنهما معا وإلى هذا جنح النووى وسبقه الخطيب فقال لعلهما اتفق لهما ذلك فى وقت واحد"[108].

لكن هناك رواية ثالثة فى سبب نزول الآية أخرجها البزار من طريق النضر بن شميل "عن حذيفة قال: قال رسول الله لأبى بكر: لو رأيت مع أم رومان رجلا ما كنت فاعلا به؟ قال: شرا، قال: فأنت يا عمر؟ قال : كنت والله قاتله، كنت أقول لعن الله الأعجز فإنه خبيث، قال: فنزلت ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ ﴾ [النور:6]"[109].

ومن البعيد أن تجتمع ثلاثة وقائع متصلة بموضوع الآيات فى وقت واحد.

ومن شواهد ما قيل فيه بتعدد السبب للنازل الواحد ما ذكره العلماء فى سبب نزول أوئل سورة التحريم إذ جاء فى الصحيحين عن عائشة رضى الله عنها "أن النبى – صلى الله عليه وسلم– كان يمكث عند زينب بنت جحش ويشرب عندها عسلا، فتواصيت أنا وحفصة أن أيتنا دخل عليها النبى صلى الله عليه وسلم فلتقل: إنى لأجد منك ريح مغافير، أكلت مغافير. فدخل على إحداهما فقالت ذلك له، فقال: لا بل شربت عسلا عند زينب ابنة جحش ولن أعود له، فنزلت ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِى لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ ﴾ [التحريم:1] إلى ﴿ إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ﴾ [التحريم:4] لعائشة وحفصة ﴿ وَإِذْ أَسَرَّ النبى إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا ﴾ [التحريم:3] لقوله : بل شربت عسلا"[110]. فهذه الرواية الصحيحة تذهب إلى أن ما حرمه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان العسل.

وأخرج البيهقى والحاكم واللفظ له " عن أنس رضى الله عنه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت له أمة يطؤها فلم تزل به عائشة وحفصة حتى جعلها على نفسه حراما، فأنزل الله هذه الآية ﴿يَا أَيُّهَا النبى لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاةَ أَزْوَاجِكَ﴾

---

[107] - صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب: قول الله عز وجل والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهداء إلا أنفسهم [4745]

[108] - الإتقان فى علوم القرآن، 121/1

[109] - البحر الزخار (مسند البزار)، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار، تحقيق محفوظ الرحمن زين الله ،عادل بن سعد ، صبرى عبد الخالق الشافعى، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط1، 1988م، مسند حذيفة بن اليمان رضى الله عنه، [2553] قال البزار: " وهذا الحديث لا نعلم أحدا أسنده إلا النضر بن شميل ، عن يونس".

[110] - صحيح البخارى، كتاب الأيمان والنذور، باب إذا حرم طعامه، [6341]، صحيح مسلم، كتاب الطلاق، باب وجوب الكفارة على من حرم امرأته ولم ينو الطلاق [2786]

[التحريم:1] إلى آخر الآية "[111]. فهذه رواية صحيحة كذلك تذكر أن ما حرمه رسول الله على نفسه كان جارية له.

ولما كانت الروايتان صحيحتين وكان ظاهرهما التعارض جمع فريق من العلماء بين الروايتين بالقول بتعدد سبب تلك الآيات، فمن هؤلاء الطبرى فى جامع البيان، فقد قال بعد أن ذكر الروايات الواردة فى تحريم العسل، وفى تحريم مارية : " والصواب من القول فى ذلك أن يقال: كان الذى حرمه رسول الله – صلى الله عليه وسلم – على نفسه شيئا كان الله قد أحله له. فجائز أن يكون ذلك كان جاريته، وجائز أن يكون كان شرابا من الأشربة، وجائز أن يكون غير ذلك، غير أنه أي ذلك كان، فإنه تحريم شىء كان له حلالا، فعاتبه الله تعالى ذكره على تحريمه على نفسه ما كان قد أحله، وبين تحلة يمينه، فى يمين كان حلف بها مع تحريمه ما حرم على نفسه "[112].

ويقول الآلوسى "وقصارى ما يمكن أن يقال يحتمل أن يكون النبى صلى الله عليه وسلم قد شرب عسلا عند زينب، وجاء إلي حفصة فقالت له ما قالت، فحرم العسل، واتفق له - صلى الله عليه وسلم – قبيل ذلك أو بعيده أن وطئ جاريته مارية فى بيتها فى يومها على فراشها، فحرم مارية وقال لحفصة ما قال تطييبا لخاطرها، واستكتمها ذلك فكان منها ما كان، ونزلت الآية بعد القضيتين فاقتصر بعض الرواة على إحداهما، والبعض الآخر على نقل الأخرى وقال كل: فأنزل الله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِى﴾ [التحريم:1] إلى آخر الآيات0 وهو كلام صادق إذ ليس فيه دعوى كلٍ حصر علة النزول فيما نقله، فإن صح هذا هان أمر الاختلاف وإلا فاطلب لك غيره"[113].

وهذا الرأى الذى ذهب إليه هؤلاء العلماء – إن صح – يعد أحد أسباب الاختلاف فى أسباب النزول، إذ تقتصر بعض الروايات على واقعة من تلك الوقائع، وتقتصر رواية أخرى على واقعة أخرى منها فيظهر الاختلاف بين الروايات.

لكن الذى يظهر من كلام العلماء السابق أن الذى ألجأهم إلى القول بتعدد سبب النزول تعذر الجمع بين الروايات الصحيحة مع اختلافها، فأرادوا الجمع بين تلك الروايات بهذا الرأى، دون أن يكون هناك دليل مستقل بنفسه على وجود مثل هذا التعدد فى الواقع. وقد

---

111 - السنن الكبير، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، تحقيق د. عبد الله بن عبد المحسن التركي البيهقى، مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية، القاهرة، ط1، ١٤٣٢ هـ /٢٠١١م ،كتاب الطلاق، باب جماع أبواب ما يقع به الطلاق من الكلام وما لا يقع [14106]، المستدرك على الصحيحين، الحاكم النيسابورى، باب تفسير سورة التحريم [3783]

112 - تفسير الطبرى، 89/23

113 - روح المعانى في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني (تفسير الآلوسى)، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الآلوسى، تحقيق على عبد الباري عطية ، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1415ه، 28/ 151

صرح الزرقانى بذلك فقال: " ما استوت فيه الروايتان فى الصحة ولا مرجح لإحداهما لكن يمكن الجمع بينهما بأن كلا من السببين حصل ونزلت الآية عقب حصولهما معا لتقارب زمنيهما فحكم هذه الصورة أن نحمل الأمر على تعدد السبب لأنه الظاهر ولا مانع يمنعه"[114]. لكن عدم وجود مانع يمنعه لا يكفى لإثبات وجوده، بل لابد أن يكون فى الرواية نفسها ما يدل على وقوع السببين معا للمنزل الواحد، والروايات تخلو من ذلك.

ولعل هذا هو الذى جعل تلك الشواهد التى تقال على تعدد سبب النزول غير مجمع عليها بين العلماء، وعلى سبيل المثال فقد ذكر ابن حجر اختلاف الآراء فى سبب نزول آية الملاعنة، وذكر أن من العلماء من رجح أنها نزلت فى هلال ومن العلماء من ذكر أنها نزلت فى عويمر[115]، وعلى هذا فالقول بتعدد السبب عند تعذر الجمع ليس متفقا عليه بل من العلماء من سلك مسلك الترجيح بين الروايات الصحيحة نفسها.

المبحث الخامس– الاختلاف بسبب تكرار النزول:

ذهب فريق من العلماء إلى أن النازل من القرآن قد يتكرر نزوله، فقد يتنزل موضع من القرآن لسبب، ثم يتنزل هو نفسه مرة ثانية لسبب آخر، وبعد ذلك – إن ثبت – من أسباب الاختلاف فى أسباب النزول، إذ تقتصر بعض الروايات على ذكر واقعة من تلك الوقائع، وتقتصر رواية على ذكر واقعة أخرى منها، يقول ابن تيمية "وإذا ذكر أحدهم لها سببا نزلت لأجله وذكر الآخر سببا، فقد يمكن صدقهما بأن تكون نزلت عقب تلك الأسباب، أو تكون نزلت مرتين، مرة لهذا السبب ومرة لهذا السبب"[116].

ويقول الزركشى: "وقد ينزل الشىء مرتين تعظيما لشأنه، وتذكيرا به عند حدوث سببه خوف نسيانه، وهذا كما قيل فى الفاتحة : نزلت مرتين، مرة بمكة، وأخرى بالمدينة؛ وكما ثبت فى الصحيحين عن أبى عثمان النهدى عن ابن مسعود: أن رجلا أصاب من امرأة قبلة، فأتى النبى صلى الله عليه وسلم ، فأخبره، فأنزل الله تعالى ﴿وَأَقِمِ الصَّلاةَ طَرَفَى النَّهارِ وَزُلَفاً مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَناتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئاتِ﴾ [هود : 114] ، فقال الرجل : ألى هذا؟ فقال : بل لجميع أمتى[117].

---

[114] - مناهل العرفان فى علوم القرآن، 118/1

[115] - فتح البارى، 314/8

[116] - مقدمة فى أصول التفسير، ص49

[117] - صحيح البخارى ،كتاب مواقيت الصلاة باب الصلاة، [4687] وأيضا فى كتاب التفسير، باب قوله تعالى وأقم الصلاة طرفى النهار، [4687] . وصحيح مسلم، كتاب التوبة، باب قوله تعالى إن الحسنات يذهبن السيئات، [2763]

فهذا كان فى المدينة؛ والرجل قد ذكر الترمذى[118] . أو غيره . أنه أبو اليسر . وسورة هود مكية بالاتفاق، ولهذا أشكل على بعضهم هذا الحديث مع ما ذكرنا، ولا إشكال، لأنها نزلت مرة بعد مرة"[119].

والمثال الذى ذكره الزركشى ليس فيه سوى سبب نزول واحد فى المدينة، لكنه أورده لبيان تكرار نزول الآية، وحلا لإشكال كون سورة هود التى وردت فيها الآية سورة مكية لا مدنية. أما عن تكرار نزول سورة الفاتحة فالثابت أنها نزلت فى مكة لقول الله عز وجل ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ﴾ [الحجر:87] وسورة الحجر مكية، والسبع المثانى فاتحة الكتاب لحديث "الحمد لله هى السبع المثانى"[120] ، وأما ما نزل فى المدينة فهو بيان فضلها كما يظهر من الحديث الذى رواه مسلم عن ابن عباس " قال : بينما جبريل قاعد عند النبى صلى الله عليه وسلم، سمع نقيضا من فوقه، فرفع رأسه، فقال: هذا باب من السماء فتح اليوم لم يفتح قط إلا اليوم، فنزل منه ملك، فقال: هذا ملك نزل إلى الأرض لم ينزل قط إلا اليوم، فسلم، وقال: أبشر بنورين أوتيتهما لم يؤتهما نبى قبلك : فاتحة الكتاب، وخواتيم سورة البقرة، لن تقرأ بحرف منهما إلا أعطيته"[121].

ويمثل الزركشى لتكرار النزول بآية واحدة اختلف فى كون سبب نزولها فى مكة أم المدينة، فيذكر رواية تدل على أن الآية مدنية، ويكتفى فى إثبات الرأى المقابل – كما فعل فى المثال السابق – بالاحتجاج بأن الآية فى سورة مكية، فقال "ومثله ما فى الصحيحين عن ابن مسعود : فى قوله تعالى : ﴿وَيَسْئَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ﴾ [الإسراء:85] أنها نزلت لما سأله اليهود عن الروح وهو فى المدينة[122]، ومعلوم أن هذا فى سورة [سبحان] ؛ وهى مكية بالاتفاق؛ فإن المشركين لما سألوه عن ذى القرنين وعن أهل الكهف قبل ذلك بمكة وأن اليهود أمروهم أن يسألوه عن ذلك؛ فأنزل الله الجواب كما قد بسط فى موضعه"[123].

ورواية ابن مسعود كما ذكر الزركشى فى الصحيحين والرواية الثانية التى لم يذكرها الزركشى هى رواية الترمذى عن ابن عباس وتفيد أن سببب نزول الآية كان فى مكة[124].

---

[118] - سنن الترمذى، أبواب تفسير القرآن، باب سورة هود، [3155]، وقال : هذا حديث حسن صحيح.

[119] - البرهان فى علوم القرآن، 30/1

[120] - صحيح البخارى، كتاب التفسير، باب ما جاء فى فاتحة الكتاب، [4204]

[121] - صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة، [1392]

[122] - صحيح البخارى، كتاب التفسير، باب : ويسئلونك عن الروح [4721]. صحيح مسلم،كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، باب سؤال اليهود النبى صلى‌الله‌عليه وسلم عن الروح، [2794].

[123] - البرهان فى علوم القرآن، 30/1

[124] - سبق تخريجه

وقد مر كلام السيوطى عن هذا الإشكال، وترجيحه رواية البخارى على رواية الترمذى، على الرغم من صحة الروايتين، ومسلك الترجيح الذى اتبعه السيوطى، يخالف مسلك الجمع بين الروايتين بالقول بتكرار النزول الذى ذهب إليه الزركشى.

وقد قيل فى دفع هذا الإشكال وما كان على شاكلته إن آية الروح وما شاكلها "من الآيات المدنية الملحقة بالسور المكية، وهذا كاف فى إزالة الإشكال وهو أقرب مسلكا وأقوى مدركا"[125].

ويذكر الزركشى أمثلة أخرى على تعدد سبب النزول بسبب تكرار النزول فيقول "وكذلك ما ورد فى ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص:1] أنها جواب للمشركين بمكة، وأنها جواب لأهل الكتاب بالمدينة"[126]. والحديث المروى فى نزول سورة الإخلاص فى مكة مرسل، وهو الحديث الذى أخرجه أحمد والترمذى عن أبى بن كعب "أن المشركين قالوا للنبى صلى الله عليه وسلم : يا محمد انسب لنا ربك ، فأنزل الله تبارك وتعالى ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص:1]"[127].

أما الأحاديث التى تفيد أنها نزلت مرة أخرى كما ذكر الزركشى، فلم يصح منها شىء[128]. على ذلك فالاحتجاج بالروايات المتعلقة بسبب نزول الآية لا يصح الاحتجاج بها على تكرر النزول.

وذكر الزركشى شاهدا آخر بما أخرجه الشيخان من حديث المسيب : "لما حضرت أبا طالب الوفاة؛ وتلكأ عن الشهادة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : والله لأستغفرن لك ما لم أنه، فأنزل الله ﴿ما كانَ لِلنَّبِى وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كانُوا أُولِي قُرْبى﴾ [التوبة : 113] ، وأنزل الله فى أبى طالب ﴿إِنَّكَ لا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ [القصص: 56][129]، وهذه الآية نزلت فى آخر الأمر بالاتفاق؛ وموت أبى طالب كان بمكة، فيمكن أنها نزلت مرة بعد أخرى، وجعلت أخيرا فى (براءة)"[130].

ولم يقطع الزركشى بتكرار النزول على ما يفيد قوله: "فيمكن أنها نزلت مرة بعد أخرى".

---

125 - كتاب التبيان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن على طريق الإتقان، الجزائرى، ص26

126 -البرهان فى علوم القرآن، 30/1

127 - مسند أحمد، مسند الأنصار رضى الله عنهم، [21219]، سنن الترمذى، كتاب أبواب التفسير، باب ومن سورة الإخلاص [3364]

128 - انظر المحرر فى أسباب النزول، 2/ 1105

129 - صحيح البخارى، كتاب مناقب الأنصار، باب قصة أبى طالب [3884]. صحيح مسلم ،كتاب الإيمان، باب أول الإيمان قول لا إله إلا الله، [64]

130 - البرهان فى علوم القرآن، 31/1

ويذكر السيوطى الرواية السابقة التى ذكرها الزركشى ويضيف إليها روايتين أخريين وهما

ما أخرجه الترمذى وحسنه " عن على، قال: سمعت رجلا يستغفر لأبويه وهما مشركان، فقلت له: أتستغفر لأبويك وهما مشركان؟ فقال: أوليس استغفر إبراهيم لأبيه وهو مشرك؟ فذكرت ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم، فنزلت ﴿ما كانَ لِلنَّبِى وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة : 113] "[131].

وما أخرجه الحاكم " عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه، قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر فى المقابر، وخرجنا معه، فأمرنا فجلسنا، ثم تخطى القبور حتى انتهى إلى قبر منها فناجاه طويلا، ثم ارتفع نحيب رسول الله صلى الله عليه وسلم باكيا فبكينا لبكائه، ثم أقبل إلينا فتلقاه عمر بن الخطاب فقال: يا رسول الله، ما الذي أبكاك فقد أبكانا، وأفزعنا، فجاء فجلس إلينا فقال: أفزعكم بكائى؟ فقلنا: نعم يا رسول الله فقال: إن القبر الذى رأيتمونى أناجى فيه، قبر أمى آمنة بنت وهب، وإنى استأذنت ربى فى زيارتها، فأذن لى فيه ، فاستأذنته فى الاستغفار لها، فلم يأذن لى فيه، ونزل علي ﴿ما كانَ لِلنَّبِى وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة : 113] حتى ختم الآية ﴿وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ﴾[التوبة : 114] فأخذنى ما يأخذ الولد لوالده من الرقة فذلك الذى أبكانى"[132]

فهذه ثلاث روايات صحيحة لم يجد السيوطى سبيلا إلى ترجيح إحداها أو الجمع بينها فذهب إلى القول بتكرار النزول وقال "فنجمع بين هذه الأحاديث بتعدد النزول"[133].

ويذكر السيوطى مثالا آخر فيقول "ومن أمثلته أيضا ما أخرجه البيهقى والبزار عن أبى هريرة أن النبى وقف على حمزة حين استشهد وقد مثل به فقال لأمثلن بسبعين منهم مكانك، فنزل جبريل والنبى واقف بخواتيم سورة النحل ﴿ وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ﴾ [النحل:126] إلى آخر السورة.

وأخرج الترمذى والحاكم عن أبي بن كعب قال لما كان يوم أحد أصيب من الأنصار أربعة وستون ومن المهاجرين ستة منهم حمزة، فمثلوا بهم فقالت الأنصار لئن أصبنا منهم

---

[131] - سنن الترمذى، أبواب التفسير، باب ومن سورة التوبة، [3173]
[132] - المستدرك، الحاكم، كتاب التفسير، سورة براءة، [3331]
[133] - الإتقان فى علوم القرآن، 122/1

يوما مثل هذا لنربين عليهم، فلما كان يوم فتح مكة أنزل الله ﴿ وَإِنْ عَاقَبْتُمْ ﴾ [النحل:126] الآية. فظاهره تأخير نزولها إلى الفتح وفى الحديث الذى قبله نزولها بأحد"[134].

ثم عقب على ذلك بقول ابن الحصار:" ويجمع بأنها نزلت أولا: بمكة قبل الهجرة مع السورة لأنها مكية، ثم ثانيا: بأحد، ثم ثالثا: يوم الفتح تذكيرا من الله، لعباده وجعل ابن كثير من هذا القسم آية الروح"[135].

وذهب ابن حجر إلى دفع التعارض بين حديث البخارى[136] وحديث الترمذى[137] فى سبب نزول قوله تعالى ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ﴾ [الإسراء:85] بالقول بتكرار النزول فقال " ويمكن الجمع بأن يتعدد النزول"[138] ومع ذلك فهو يقول فى موضع آخر "وقد قدمت فى باب من انتسب إلى آبائه فى أوائل السيرة النبوية احتمال أن تكون هذه القصة وقعت مرتين لكن الأصل عدم تكرار النزول"[139]. ويفهم من كلام ابن حجر أنه لا يرى القول بتكرار النزول إلا عند ضرورة تعذر الجمع بين الروايات أو الترجيح بينها.

ومن الواضح مما سبق أن الذى دفع هؤلاء العلماء إلى القول بتكرار النزول تعذر الجمع بين الروايات الصحيحة مع اختلافها مثلما ذهبوا – كما تقدم – إلى القول بتعدد سبب النزول، دفعهم إلى ذلك ما تعارض من روايات صحيحة فى أسباب النزول من جهة، وعدم إمكان الذهاب إلى تعدد أسباب النزول للبعد الزمنى بين تلك الأسباب من جهة أخرى، وقد صرح الزرقانى أن الدافع وراء حمل الروايات المختلفة على تكرار النزول هى صحة تلك الروايات من جهة مما لا يتيح الترجيح بينها ورفض إحداها، والتباعد الزمنى بين السببين مما لا يتيح الجمع بينها بالقول بتعدد الأسباب للنازل الواحد من جهة أخرى، يقول: "استواء الروايتين فى الصحة دون مرجح لإحداهما ودون إمكان للأخذ بهما معا لبعد الزمان بين الأسباب فحكمها أن تحمل الأمر على تكرار نزول الآية بعدد أسباب النزول التى تحدثت عنها هاتان الروايتان أو تلك الروايات لأنه إعمال لكل رواية ولا مانع منه"[140].

ويستشكل على تكرار النزول أنه "تحصيل ما هو حاصل لا فائدة فيه، وبأنه يلزم منه أن يكون كل ما نزل بمكة نزل بالمدينة مرة أخرى فإن جبريل كان يعارضه القرآن كل سنة.

---

[134] - الإتقان فى علوم القرآن، 123/1
[135] - الإتقان فى علوم القرآن، 123/1
[136] - سبق تخريجه
[137] - سبق تخريجه
[138] - فتح البارى، 253/8
[139] - فتح البارى، 385/8
[140] - مناهل العرفان فى علوم القرآن، 120/1

وبأن لا معنى للإنزال إلا أن جبريل كان ينزل على رسول الله – صلى الله عليه وسلم– بقرآن لم يكن نزل به من قبل فيقرئه إياه"[141]، كما قد يستشكل بأن النازل الذى نزل لواقعة يصلح لكل واقعة لها نفس حكمها دون أن يحتاج لنزوله مرة أخرى[142].

وقد حاول العلماء الذين قالوا بتكرار النزول دفع هذا الإشكال، فذهب الزركشى إلى أن "الحكمة فى هذا كله أنه قد يحدث سبب من سؤال أو حادثة تقتضى نزول آية، وقد نزل قبل ذلك ما يتضمنها، فتؤدى إلى النبى صلى الله عليه وسلم تلك الآية بعينها تذكيرا لهم بها، وبأنها تتضمن هذه، والعالم قد يحدث له حوادث، فيتذكر أحاديث وآيات تتضمن الحكم فى تلك الواقعة، وإن لم تكن خطرت له تلك الحادثة قبل، مع حفظه لذلك النص. ومما يذكره المفسرون من أسباب متعددة لنزول الآية قد يكون من هذا الباب"[143].

ويقول الزرقانى: "وإذا استشكل على تكرار النزول بأنه عبث ما دامت الآية قد نزلت قبل ذلك السبب الجديد وحفظها الرسول صلى الله عليه وسلم واستظهرها الحفاظ من الصحابة ويمكن الرجوع إليها من غير حاجة إلى نزولها مرة أخرى.

فالجواب أن هناك حكمة عالية فى هذا التكرار وهي تنبيه الله لعباده ولفت نظرهم إلى ما فى طي تلك الآيات المكررة من الوصايا النافعة والفوائد الجمة التي هم فى أشد الحاجة إليها. فخواتيم سورة النحل التى معنا مثلا نلاحظ أن الحكمة فى تكرارها هى تنبيه الله لعباده أن يحرصوا على العمل بما احتوته من الإرشادات السامية فى تحرى العدالة وضبط النفس عند الغضب ومراقبة الخالق حتى فى القصاص من الخلق والتدرع بالصبر والثبات. والاعتماد على الله والثقة بتأييده ونصره لكل من اتقاه وأحسن فى عمله"[144].

وفضلا عن هذا الإشكال الذى حاول العلماء دفعه بما لا يسلم من الرد فإن الروايات لا تفيد وقوع تكرار النزول. ولهذا فإما أن يكون تكرار النزول – إن ثبت – أحد أسباب الاختلاف فى أسباب النزول، وإلا فينبغى الترجيح بين الروايات المختلفة التى قيل بالجمع بينها بتكرار النزول.

---

141 - كتاب التبيان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن على طريق الإتقان، الجزائرى، ص26

142 - من القدماء الذين رفضوا القول بتكرار النزول عماد الدين الحسين بن أبى بكر الكندى (ت741ه) فى كتابه (الكفيل بمعانى التنزيل) ، ذكر السيوطى رأيه فى نفى تكرار النزول ورد عليه (انظر : الإتقان 131/1) . ومن المحدثين الذين رفضوا القول بتكرار النزول: د. فضل حسن عباس وذهب إلى أن هذا الرأى هو رأى محدث لا وجود له عند القدماء واستدل على ذلك بأن هذه القضية لا وجود لها فى تفسير الطبرى (انظر : إتقان البرهان فى علوم القرآن، 301/1 وما بعدها) ، وأيضا عماد الدين محمد الرشيد (انظر : أسباب النزول وأثرها فى بيان النصوص ص 222 وما بعدها)، وكذلك د. خالد المزينى (انظر: المحرر فى أسباب النزول 154/1)، وقد استفاد كما ذكر من بحث الدكتور محمد الشايع وعنوانه (نزول القرآن الكريم)

143 - البرهان فى علوم القرآن، 31/1

144 - مناهل العرفان فى علوم القرآن، 121/1

الخاتمة ونتائج البحث

ظهر من خلال البحث أن هناك اختلافات فى أسباب النزول، ولهذه الاختلافات أسباب متعددة تناثرت الإشارات إليها فى تراث التفسير وعلوم القرآن، وقد حاول البحث أولا أن يجمع تلك الإشارات المتناثرة فى محاور كلية، ثم يقوم بتحليلها ثانيا فكانت النتائج الآتية:

أولا: للاختلاف فى أسباب النزول خمسة أسباب هى :

-الاختلاف بسبب اختلاف اجتهاد الصحابة فى تعيين سبب النزول

-الاختلاف بسبب الاختلاف حول صيغ أسباب النزول ودلالتها

-الاختلاف بسبب اختلاف الرواية عن الصحابة قوة وضعفا

-الاختلاف بسبب تعدد سبب النزول

-الاختلاف بسبب تكرار النزول

ثانيا: على الرغم من أن الأساس الذى يقوم عليه تحديد سبب النزول هو الرواية التى يفترض أنه لا مدخل للاجتهاد فيها، فإن تحديد سبب النزول كان فى بعض الأحيان محل اجتهاد، إما من الصحابة أنفسهم، وإما من العلماء الذين نظروا فى روايات الصحابة المتعلقة بأسباب النزول، وأدى وجود هذا الاجتهاد من الصحابة ومن العلماء إلى وقوع الاختلاف فى تعيين سبب النزول، فعلى الجملة ترجع أسباب الاختلاف فى أسباب النزول إلى أمرين: اجتهاد الصحابة فى تبين سبب النزول، واجتهاد العلماء فى استنباط أسباب النزول من روايات الصحابة.

ثالثا: ظهر اجتهاد الصحابة فى اختلاف الروايات الصحيحة التى لا يمكن ترجيح إحداها أو الجمع بينها. كما ظهر فى بعض الصيغ الواردة عنهم التى تفيد بعدم القطع. وقد أشار العلماء إشارات طفيفة إلى وقوع الوهم من بعض الرواة حتى فى الروايات الصحيحة.

رابعا: أدى الاختلاف بين الروايات، بالإضافة إلى تنوع الصيغ الدالة على أسباب النزول فيها، إلى اختلاف آخر بين العلماء فى التعامل معها، وتعيين سبب النزول منها، فاجتهدوا فى تناول روايات أسباب النزول من جهات متعددة منها:

-اجتهادهم فى المفهوم من الصيغ الواردة فى أسباب النزول وتحديد دلالتها، والمراد منها.

-اجتهادهم فى الترجيح بين الروايات المختلفة للوقوف على أصح الروايات التى يمكن الاعتماد عليها فى تحديد سبب النزول دون غيرها.

-اجتهادهم فى الجمع بين الروايات الصحيحة التى يتعذر الترجيح بينها لقوتها.

خامسًا: اعتمد العلماء – فى المقام الأول – للجمع بين الروايات الصحيحة المختلفة فى أسباب النزول على القول بتعدد الأسباب للمنزل الواحد، وعند تعذر ذلك للبعد الزمنى بين السببين فإن العلماء كانوا يعتمدون على القول بتكرار النزول.

سادسا: قول العلماء بتعدد الأسباب للمنزل الواحد اجتهاد منهم لجأوا إليه للجمع بين الروايات الصحيحة التى لا تترجح إحداها على الأخرى، وقد أشار غير واحد من العلماء إلى سلوكه مسلك القول بتعدد الأسباب لأجل الجمع بين الروايات، ولم يذكر العلماء من الروايات نفسها ما يدل على وقوعه، والاعتماد على إمكان وقوعه نظريا لا يكفى لإثبات تحققه فى الواقع.

سابعا: لا يخلو اجتهاد العلماء فى القول بتكرار النزول من إشكال يتعلق بالحكمة من تكرار هذا النزول، إذ النازل من القرآن لواقعة يكفى لكل واقعة مشابهة لتلك الواقعة التى نزل من أجلها، وتكرار نزوله عند كل واقعة يخلو من الفائدة لأنه تحصيل حاصل، وقد قدم بعض العلماء ردودا على هذا الإشكال، لكن من الواضح أن القول بتكرار النزول لم تكن غايته إلا الجمع بين الروايات الصحيحة التى لا يمكن الترجيح بينها لقوتها، والتى يفصل بينها فارق زمنى يستحيل به القول بتعدد سبب النزول للنازل الواحد.

المصادر والمراجع

- إتقان البرهان فى علوم القرآن، د. فضل حسن عباس، دار الفرقان، الأردن، ط1، 1997م
- أسباب النزول علما من علوم القرآن، د. بسام الجمل، المركز الثقافى العربى، الدار البيضاء، المملكة المغربية، ط1، 2005م
- أسباب النزول وأثرها فى بيان النصوص. دراسة مقارنة بين أصول التفسير وأصول الفقه، د. عماد الدين محمد الرشيد، دار الشهاب، دمشق، 1420هـ/ 1999م
- أسباب النزول، أبو الحسن على بن أحمد الواحدى النيسابورى، تحقيق عصام بن عبد المحسن الحميدان، دار الإصلاح، الدمام، السعودية، ط2، 1412هـ/1992م
- الإتقان فى علوم القرآن، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطى، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1394هـ/ 1974م
- البحر الزخار (مسند البزار)، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار، تحقيق محفوظ الرحمن زين الله ،عادل بن سعد ، صبري عبد الخالق الشافعي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط1، 1988م
- البرهان فى علوم القرآن، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابى الحلبي وشركائه، ط1، ١٣٧٦هـ/١٩٥٧م
- البيان فى مباحث من علوم القرآن، د. عبد الوهاب عبد المجيد غزلان، مطبعة دار التأليف، د.ت، د.ط
- التفسير الحديث، محمد عزة دروزة، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، ط1، 1383هـ
- الجامع المختصر من السنن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعرفة الصحيح والمعلول وما عليه العمل (سنن الترمذى) ، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك الترمذى، تحقيق أحمد شاكر وآخرين، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، ط2، ١٣٩٥ هـ ،١٩٧٥م
- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه (صحيح البخارى)، أبو عبدالله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بردزبة الجعفى، تحقيق محمد أحمد عيسى، مكتبة الرحاب، القاهرة ، ط1، 1428هـ/ 2007م

- السنن الكبير، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، تحقيق د. عبد الله بن عبد المحسن التركي البيهقى، مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية، القاهرة، ط1، ١٤٣٢ هـ /٢٠١١م
- المحرر فى أسباب نزول القرآن من خلال الكتب التسعة . دراسة الأسباب رواية ودراية، د. خالد بن سليمان المزينى، دار ابن الجوزى، الرياض، ط1، 1427هـ
- المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، تحقيق عادل مرشد، د أحمد برهوم ، د. محمد كامل قرة بلى، د. سعيد اللحام، دار الرسالة العالمية، ط1، ١٤٣٩هـ/ ٢٠١٨ م
- المسند، أحمد بن حنبل، تحقيق شعيب الأرنؤوط – عادل مرشد وآخرين، إشراف: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط1، ١٤٢١ هـ ،٢٠٠١م
- المعجم الكبير، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمى الشامى الطبراني، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط2، 1994م
- تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد (التحرير والتنوير)، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسى، الدار التونسية للنشر، تونس، 1984م
- تفسير القرآن العظيم (تفسير ابن كثير)، أبو الفداء إسماعيل بن عمر ابن كثير، تحقيق محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، منشورات محمد على بيضون، بيروت، ط1 ، 1419 هـ
- تفسير نظام القرآن وتأويل الفرقان بالفرقان، عبد الحميد الفراهى، الدائرة الحميدية، الهند، ط1، 2008
- جامع البيان عن تأويل آى99 القرآن (تفسير الطبرى)، أبو جعفر محمد بن جرير الطبرى، تحقيق د. عبد الله بن عبد المحسن التركى، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، مصر، ط1، 1422هـ/2001م
- روح المعانى فى تفسير القرآن العظيم والسبع المثانى (تفسير الآلوسى)، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسينى الآلوسى، تحقيق على عبد البارى عطية، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1415هـ
- زاد المسير فى علم التفسير، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن على بن محمد الجوزي، تحقيق عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط1، ١٤٢٢هـ

- صحيح مسلم بشرح النووى، مسلم بن الحجاج بن مسلم النيسابورى، مكتبة الإيمان، المنصورة ، د.ت
- علوم القرآن الكريم، د. نور الدين عتر، دار المنهاج القويم، دمشق، ط1، 1442هـ/2021م
- فتح البارى فى شرح صحيح البخارى، ابن حجر العسقلانى، دار ابن حيان، القاهرة، ط1، 1996م
- كتاب التبيان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن على طريق الإتقان، المعتصم بالله طاهر بن صالح بن أحمد الجزائرى، مطبعة المنار، مصر، ط1، 1334هـ
- لباب النقول فى أسباب النزول، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطى، تحقيق أحمد عبد الشافى، دار الكتب العلمية، بيروت
- معرفة أسباب النزول وأثرها فى اختلاف المفسرين والفقهاء، عبد الله طاهر محمود إسماعيل زيد، رسالة ماجستير بإشراف الدكتور محسن الخالدى، الدكتور محمد السيد، جامعة النجاح الوطنية ، 2003م
- مفاتيح الغيب (التفسير الكبير = تفسير الرازى)، فخر الدين عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمى الرازى، دار إحياء التراث العربى، بيروت، ط3، 1420هـ
- مقدمة فى أصول التفسير، تقى الدين أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، تحقيق د. عدنان زرزور، دار القرآن الكريم، ط2، 1392هـ/1972م
- مناهل العرفان فى علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزرقانى، مطبعة عيسى البابى الحلبى وشركاه، مصر، ط3، د.ت